



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، ومراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 50-3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
<p>سنة</p>	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>
<p>2675,00 د.ج</p>	<p>1070,00 د.ج</p>	<p>النسخة الأصلية</p>
<p>5350,00 د.ج</p> <p>تزداد عليها نفقات الإرسال</p>	<p>2140,00 د.ج</p>	<p>النسخة الأصلية وترجمتها</p>

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس**إعلانات وقرارات****المجلس الدستوري**

- إعلان رقم 01 / إ.م.د / 12 مؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012، يتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني..... 5
- قرار رقم 03 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 30
- قرار رقم 04 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 32
- قرار رقم 05 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 34
- قرار رقم 06 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 37
- قرار رقم 07 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 39
- قرار رقم 08 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 41
- قرار رقم 09 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 44
- قرار رقم 10 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 47
- قرار رقم 11 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 50
- قرار رقم 12 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 52
- قرار رقم 13 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 54
- قرار رقم 14 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 56
- قرار رقم 15 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012..... 59

مراسيم فردية

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مندوب الأمن في ولاية الشلف..... 61
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى البعثة الدائمة الجزائرية بجنيف (الكونفيدرالية السويسرية)..... 61
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام قاضيين..... 61
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مديرين جهويين للخزينة..... 61
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير الشؤون الدينية والأوقاف في ولاية غرداية..... 61
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير المجاهدين في ولاية قسنطينة..... 61

فهرس (تابع)

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام رئيس دراسات
بوزارة الأشغال العمومية..... 62
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير المدرسة
العليا للفنون الجميلة (أحمد و راجح عسلة)..... 62
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير التجارة في
ولاية وهران..... 62
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير
جامعة الجزائر 3..... 62
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام
جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا..... 62
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير
المركز الجامعي بالبويرة..... 62
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام نائب
مدير بوزارة العلاقات مع البرلمان..... 62
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام رئيسي دراسات
بوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار..... 63
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مديرين
للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية في الولايات..... 63
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين رئيس ديوان والي
ولاية أدرار..... 63
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين سفير فوق العادة
ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى البعثة الدائمة الجزائرية بجنيف (الكونفيدرالية
السويسرية)..... 63
- مراسيم رئاسية مؤرخة في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، تتضمن تعيين نواب مديرين
بوزارة المالية..... 63
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مديرين جهويين
للخزينة..... 63
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مديرين للشؤون
الدينية والأوقاف في الولايات..... 64
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة
الزراعة والتنمية الريفية..... 64
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات
والتلخيص بوزارة الأشغال العمومية..... 64

فهرس (تابع)

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مفتش بوزارة الثقافة. 64
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين المدير الجهوي للتجارة بسطيف..... 64
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين الأمين العام لجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا..... 64
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات..... 64
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مدير الصحة والسكان في ولاية جيجل..... 64
- مرسومان رئاسيان مؤرخان في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمنان التعيين بوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار..... 65
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مديرين للصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار في الولايات..... 65
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين المدير العام للمركز الدولي للصحافة..... 65

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الشؤون الخارجية

- قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012، يتضمن تفويض الإمضاء إلى مدير الأمم المتحدة والمؤتمرات الجهوية..... 65
- قرارات مؤرخة في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012، تتضمن تفويض الإمضاء إلى نواب مديرين. 66

إعلانات وقرارات

المجلس الدستوري

**إعلان رقم 01/م.د/12 مؤرخ في 24 جمادى الثانية
عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012، يتضمن
نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.**

إن المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 98 و101
(الفقرة الأولى) و102 (الفقرة الأولى) و163 (الفقرة 2)
منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ
في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012
والمعلق بنظام الانتخابات، لاسيما المواد 84 و85 و86
و87 و88 و90 و98 و156 و166 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ
في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي
يحدد كليات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس
المنتخبة،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع
الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد
الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في
انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى
عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل
المجلس الدستوري،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12-67 المؤرخ
في 17 ربيع الأول عام 1433 الموافق 10 فبراير سنة
2012 والمتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية لانتخاب
أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-180 المؤرخ
في 19 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 11 أبريل سنة

2012 الذي يحدد نص أوراق التصويت التي تستعمل
لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني ليوم 10 مايو
سنة 2012 ومميزاتها التقنية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 20 جمادى الأولى
عام 1433 الموافق 12 أبريل سنة 2012 الذي يحدد
المميزات التقنية لأوراق التصويت التي تستعمل
لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- وبعد الاطلاع على النتائج المدونة في محاضر
اللجان الانتخابية الولائية واللجنة الانتخابية المكلفة
بالإشراف على تصويت المواطنين الجزائريين المقيمين
بالخارج والوثائق المرفقة بها،

- وبعد الاستماع إلى تقارير الأعضاء المقررين،

- وبعد تصحيح الأخطاء المادية الملاحظة، وإدخال
التعديلات الضرورية، وضبط نتائج الاقتراع وفق
الجدول الملحق بهذا الإعلان،

يُعلن :

أولا : إن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي
الوطني، الذي جرى يوم 18 جمادى الثانية عام 1433
الموافق 10 مايو سنة 2012، هي كالاتي:

- الناخبون المسجلون : 21.645.841

- الناخبون المصوّتون : 9.339.026

- نسبة المشاركة : 43,14 %

- الأصوات المُعبّر عنها : 7.634.979

- الأصوات المُلغاة : 1.704.047

وتُرتبُ القوائم الفائزة، حسب عدد الأصوات
والمقاعد التي حصلت عليها، بما فيها المقاعد التي
حصلت عليها المرأة، على النحو الآتي:

1. قوائم حزب جبهة التحرير الوطني :

- عدد الأصوات المُحصّل عليها : 1.324.363

- عدد المقاعد المُحصّل عليها : 221

2. قوائم حزب التجمع الوطني الديمقراطي :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 524.057

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 70

3. قوائم تكتل الجزائر الخضراء :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 475.049

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 47

4. قوائم جبهة القوى الاشتراكية :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 188.275

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 21

5. قوائم الأحرار :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 671.190

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 19

6 - قوائم حزب العمال :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 283.585

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 17

7. قوائم الجبهة الوطنية الجزائرية :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 198.544

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 09

8. قوائم جبهة العدالة والتنمية :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 232.676

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 07

9. قوائم الحركة الشعبية الجزائرية :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 165.600

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 06

10. قوائم حزب الفجر الجديد :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 132.492

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 05

11. قوائم الحزب الوطني للتضامن والتنمية :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 114.372

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 04

12. قوائم جبهة التغيير :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 173.981

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 04

13. قوائم حزب عهد 54 :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 120.201

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 03

14. قوائم حزب التحالف الوطني الجمهوري :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 109.331

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 03

15. قوائم الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 140.223

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 03

16. قوائم اتحاد القوى الديمقراطية والاجتماعية :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 114.481

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 03

17. قوائم التجمع الجزائري :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 117.549

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 02

18. قوائم التجمع الوطني الجمهوري :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 114.651

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 02

19. قوائم الحركة الوطنية للأمل :

- عدد الأصوات المُحصَّل عليها : 119.253

- عدد المقاعد المُحصَّل عليها : 02

ثانياً : تلحق بهذا الإعلان الجداول الآتية :

- 1 - قائمة المترشحين المنتخبين للمجلس الشعبي الوطني،
- 2 - عدد الأصوات المحصل عليها من قبل القوائم على المستوى الوطني وفي الخارج،
- 3 - نسب التمثيل في المجلس الشعبي الوطني،
- 4 - نتائج الاقتراع حسب الدوائر الانتخابية.

ثالثاً : طبقاً للمادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، يفتح أجل إيداع الطعون في نتائج الاقتراع إلى غاية يوم الخميس 17 مايو سنة 2012 على الساعة الثامنة مساءً.

رابعاً : يبلغ هذا الإعلان إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية.

خامساً : ينشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته بتاريخ 22 و 23 و 24 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 13 و 14 و 15 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري

الطيب بلعيز

أعضاء المجلس الدستوري :

- حنيفة بن شعبان،
- عبد الجليل بلعلى،
- بدر الدين سالم،
- حسين داود،
- محمد عيو،
- محمد ضيف،
- فوزية بن قلة،
- الهاشمي عدالة.

20. قوائم جبهة المستقبل :

- عدد الأصوات المحصّل عليها : 174.708
- عدد المقاعد المحصّل عليها : 02

21. قوائم حزب الكرامة :

- عدد الأصوات المحصّل عليها : 129.427
- عدد المقاعد المحصّل عليها : 02

22. قوائم حركة المواطنين الأحرار :

- عدد الأصوات المحصّل عليها : 115.631
- عدد المقاعد المحصّل عليها : 02

23. قوائم حزب الشباب :

- عدد الأصوات المحصّل عليها : 102.663
- عدد المقاعد المحصّل عليها : 02

24. قوائم حزب النور الجزائري :

- عدد الأصوات المحصّل عليها : 48.943
- عدد المقاعد المحصّل عليها : 02

25. قوائم حزب التجديد الجزائري :

- عدد الأصوات المحصّل عليها : 111.218
- عدد المقاعد المحصّل عليها : 01

26. قوائم الجبهة الوطنية الديمقراطية :

- عدد الأصوات المحصّل عليها : 101.643
- عدد المقاعد المحصّل عليها : 01

27. قوائم الجبهة الوطنية للأحرار من أجل الوئام :

- عدد الأصوات المحصّل عليها : 107.833
- عدد المقاعد المحصّل عليها : 01

28. قوائم حركة الانفتاح :

- عدد الأصوات المحصّل عليها : 116.384
- عدد المقاعد المحصّل عليها : 01

الجدول رقم 1
أسماء المترشحين الفائزين في انتخاب المجلس الشعبي الوطني

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقاعد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين			
01	أدرار	5	حزب جبهة التحرير الوطني	2	الهامل علي قلوم مولاتي			
			التجمع الوطني الديمقراطي	1	بكرابي عبد القادر			
			توات الكبرى (قائمة حرة)	1	الخران محمد			
			جبهة المستقبل	1	قروط محمد			
02	الشلف	13	حزب جبهة التحرير الوطني	6	مدوار عبد الكريم العبيدي موسى ناحت يوسف دحماني محمد عبيد الزهرة كولة مليكة			
			تكتل الجزائر الخضراء	3	بلقايد عبد العزيز ديلمي بوراس عبد القادر عبد الصادق سليمة			
			التجمع الوطني الجمهوري	2	حموني محمد بن مخطار فتيحة			
			التجمع الوطني الديمقراطي	2	شنوف محمد حمامة جمعية			
			03	الأغواط	6	حزب جبهة التحرير الوطني	2	فشكار براهيم حواسنية فاطيمة الزهراء
						التجمع الوطني الديمقراطي	1	صافي لعرابي
الجبهة الوطنية للأحرار من أجل الوئام	1	سية عمر						
تكتل الجزائر الخضراء	1	قدودة ابوبكر						
			الفرسان	1	ساسبي محمود			

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقاعد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
04	أم البواقي	8	حزب جبهة التحرير الوطني	8	طورش توفيق حمادو لزهر منصوري عبد الكريم زروال أحمد خلاف باية نسيمة معلوم حسين بلحاتم جلال عمراني صورية
05	باتنة	14	حزب جبهة التحرير الوطني	8	لطرش نصير قراوي عبد النور خاوه الطاهر ملاخسو علي جيلاني عمار بن العربي نبيلة بن قسمية إسمهان تغليسية فاطمة
			التأصيل (قائمة حرة)	2	عيساوي عبد الحميد بشاشة مسعودة
			التجمع الوطني الديمقراطي	2	بركات بلقاسم مسيباح نجاة
			الجبهة الوطنية الجزائرية	2	خنشالي عياش خليفي نوار
06	بجاية	12	جبهة القوى الاشتراكية	7	درقيني أرزقي بوعيش شافع إشلامن سعيدة شباطي رشيد تزرارت خالد بوكلال يحيى جنان باية
			حزب جبهة التحرير الوطني	3	دريس عبد الرحمان بابوش دليلة بورحلة اليازيد

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
06	بجاية (تابع)		التجمع الوطني الديمقراطي	2	عليلات عمر واقني زينة
07	بسكرة	9	التجمع الوطني الديمقراطي	3	مناني عدلان قدور محمد الطاهر طلحة هدى
			نور الشباب أ (قائمة حرة)	3	شنوفي سليم قدوري لزهر بلة سمية
			حزب جبهة التحرير الوطني	3	بوسنة عبد الحميد بوجملين مصطفى بليوز سليمة
08	بشار	5	حزب جبهة التحرير الوطني	2	بادي طيب فوضيل مليكة
			الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية	1	بوبكر محمد
			تكتل الجزائر الخضراء	1	علاي العربي
			حركة الانفتاح	1	سليمان عبد القادر
09	البليدة	13	حزب جبهة التحرير الوطني	8	جلوط أحمد سيدي موسى محمد أقنيني مسعود الدالية غنية رابحي عقيلة بوجلال عمر عبدلي زوبير فلاق عريوات الهادي
			الرمز الأصيل ب (قائمة حرة)	3	رامي مرزاق بزاري محمد إقرديزن مريم

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
09	البليدة (تابع)		الجبهة الوطنية الجزائرية	2	عصماني لمين مسايلي يمينة
10	البويرة	9	حزب جبهة التحرير الوطني	6	نوري محمد رميلي محمد ولد حسين محمد شريف ماني محمد بوداود نورة عمران المولودة جنان زوبيدة
			التجمع الوطني الديمقراطي	3	بصالح أحمد نوري لخضر موسلي فتيحة
11	تامنغست	5	حزب جبهة التحرير الوطني	2	قمامه محمود توهامي أم الخير
			التجمع الوطني الديمقراطي	1	بابا علي محمد
			تكتل الجزائر الخضراء	1	دحيمي سالم
			الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية	1	بلامين محمد
12	تبسة	8	حزب جبهة التحرير الوطني	5	جميعة محمد الوافي السبتي زروق كمال مخلوف العيد حشيشي عقيلة
			التجمع الوطني الديمقراطي	2	مناعي أحمد بوزيبة الويزة
			تكتل الجزائر الخضراء	1	عثمانية محمد الهادي

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
13	تلمسان	12	حزب جبهة التحرير الوطني	10	لوح الطيب
					بخشي محمد
					بن قاسيمي محمد
					حامدي حفيظة
					لعمى أحمد
					صبيان فضيل
					جبلي شهرزاد
					قدوس نصيرة
					صمود مراد
					أوكدان خليل
			التجمع الوطني الديمقراطي	2	سنوسي أمين
					بلخوجة نوال ليلي
14	تيارت	11	حزب جبهة التحرير الوطني	11	بوخرص محمد
					بوطالب عز الدين
					بوعلقة قادة
					بوعزة الجيلالي
					قيشاوي ساعد
					حاج قدور مسعودة
					كلاخي الشيخ
					بورياح خالد
					كوراك فاطمة
					حمودي نصيرة
					بوقطوطة مخطار
15	تيزي وزو	15	جبهة القوى الاشتراكية	7	حالت رشيد
					طابو كريم
					بركاين نور الدين
					عجلوط نبيلة
					ديدوش حمو
					صادق عبد الرحيم
					زعموم ثميلة
15	تيزي وزو	15	حزب جبهة التحرير الوطني	4	لخضاري سعيد
					مفتالي يمينة
					لفقي محمد
					أعريب أعمر

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين				
15	تيزي وزو (تابع)		التجمع الوطني الديمقراطي	3	مقدم طيب بلقاسم شعبان لعرفي أوريدة				
			حزب العمال	1	بودارن نادية				
16	الجزائر	37	تكتل الجزائر الخضراء	13	غول عمر عبد الوهاب عبد الحليم حبشي الطاهر محمودي راجح ماجر نعيمة بودبوز غاني مزازة سميرة ميدة كمال قالون رشيد شريف احمد بوجملين فاطمة بلقاسمي كريمة بن توري شهرزاد				
					حزب جبهة التحرير الوطني	10	ولد خليفة محمد العربي بورزاق صلاح الدين بو عبد الله عبد الوحيد بقيادة أسماء ابراهيم بوناب سعيدة ماضي جمال دبيشي عبد الهادي سعدي لياس بن تركي أم السعد كركوش سميرة		
							حزب العمال	7	حنون لويزة جودي جلول تعزيبت رمضان بويغلة نادية لباطشة سليم بن بسة رحيمة بكاي محمد

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
16	الجزائر (تابع)		جبهة القوى الاشتراكية	4	بوشاشي مصطفى
					بلول كريم
					محيوت نورة
					تياتي حياة
			التجمع الوطني الديمقراطي	3	شهاب الصديق
					بوشوارب عبد السلام
					بن سحنون فوزية
17	الجلفة	14	التجمع الوطني الديمقراطي	7	رحماني شريف
					شويحة زينب
					دركوش بلخير
					سالت محمد الطيب
					عبيدات عمر
					برمان سعاد
					ميهوبي كراك
			حزب جبهة التحرير الوطني	7	الحددي سماعيلين
					قاسم طاهر
					بن ساعد إلهام
					كحيليش مصطفى
					سبع بولرباح
					عماري محمد
					بن حدو فاطمة الزهراء
18	جيجل	8	اتحاد القوى الديمقراطية والاجتماعية	2	بريغن أحمد الشريف
					النمر رحيمة
			تكتل الجزائر الخضراء	2	حمداوش ناصر
					بونار فاطمة الزهراء
			حزب جبهة التحرير الوطني	2	بن عياش موسى
					بوخامة فايزة
			الجبهة الوطنية الجزائرية	1	بودياب نور الدين
			جبهة العدالة و التنمية	1	قيوس عبد الناصر

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقاعد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
19	سطيف	19	حزب جبهة التحرير الوطني	8	أونيس مسعود
					عكوباش محمد مسعود
					بوشارب معاد
					معيظة حسين
					بولقان براهيم
					حناشي نادية
					جغولة سعيدة
					خليف نريمان
			تكتل الجزائر الخضراء	5	لعور نعمان
					موني رشيد
					حشمي فيصل
					نوري زهية
					بن عبيد يسمينة
			التجمع الوطني الديمقراطي	3	بويلفان عمر
					دخيلي صالح الدين
					بوساحة سميرة
			التحالف الوطني الجمهوري	3	ساحلي بلقاسم
					بلعاب محمد الطاهر
					عربي نسيمة
20	سعيدة	5	حزب جبهة التحرير الوطني	3	بن مداح أحمد
					راس مال عبد الهادي
					بورويس فاطيمة زهرة
					نصيرة
			حزب الفجر الجديد	1	ديداوي بن عبد الله
					بوستة نور الدين
21	سكيكدة	11	حزب جبهة التحرير الوطني	5	رحيم هشام
					خطابي عبد الرحمان
					مرابط صالح
					مطلاوي فاروق
					عرقوب نبيلة

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقاعد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
21	سكيكدة (تابع)		التجمع الوطني الديمقراطي	3	بن مرابط فؤاد
					سيساوي حسين
					بلعطوي زهيرة
			حزب العمال	2	زعير السعيد
					بولعشب نورة
			جبهة العدالة و التنمية	1	بورورو مسعود
22	سيدي بلعباس	8	حزب جبهة التحرير الوطني	8	تو أعمار
					بوخلخال محمد
					لبيد امحمد
					عقاب بوعلام
					عبد اللاوي عبد القادر
					كرليفي خيرة
					بن زناتي خيرة
					مباركي براهيم
23	عنابة	8	حزب جبهة التحرير الوطني	4	براهمية محمد شريف
					بوربيع حسين
					عمارة سعاد
					مانع جمال عبد الناصر
				1	التجمع الوطني الديمقراطي
					الجبهة الوطنية الديمقراطية
					جبهة العدالة و التنمية
					حزب العمال
24	قالمة	6	حزب جبهة التحرير الوطني	3	بن الشيخ علي
					نمامشة محمد
					عروال ليلي
		2	التجمع الوطني الديمقراطي	2	بونفلة حسان
					بوفلفل نصيرة

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
24	قالة (تابع)		الحركة الوطنية للأمل	1	بوسلبة صالح
25	قسنطينة	12	حزب جبهة التحرير الوطني	6	بوصبع عبد الرحمن
					بهلول حبيبة
					كيحل نور الدين
					هباشي أحمد
					خرشي أحمد
					مسيخ أسيا
26	المدية	11	حزب جبهة التحرير الوطني	5	شنيبي عبد الكريم
					لوجرتني نادية
					بن خلاف لخضر
26	المدية	11	حزب جبهة التحرير الوطني	5	دراحي مريم
					بوقنارة محمد
					بن جدو نسيمة
26	المدية	11	حزب جبهة التحرير الوطني	5	بده محجوب
					بن حداد محمد
					عقابة نصر الدين
					بودريسي محمد
26	المدية	11	حزب جبهة التحرير الوطني	5	بن تلمساني جويده
					طاهر ميسوم
					فرقاني سومية
26	المدية	11	حزب جبهة التحرير الوطني	5	ربيعي فاتح
					بن عياد جميلة
26	المدية	11	حزب جبهة التحرير الوطني	5	بن قرونوس كريم
					زايدي وهيبة
27	مستغانم	9	حزب جبهة التحرير الوطني	6	بن دحمان حميدي
					شيبان شريف
					خميسي عمار
					محيوس فاطمة
					درقاوي حاج عدة
					بوعتو خيرة

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
27	مستغانم (تابع)		التجمع الوطني الديمقراطي	3	قاسم العيد محمد زيار عكاشة مسكينى فتيحة
28	المسيلة	12	تكتل الجزائر الخضراء	3	بن امهاني عبد الناصر غويني فيلاي غرس الله نورة
			حزب جبهة التحرير الوطني	3	ديلمي عبد اللطيف السد نور الدين مشتر سعاد
			التجمع الوطني الديمقراطي	2	بيبي محمد العيد بن عزي فريدة
			جبهة التغيير	2	عمران مبارك مقران إسمهان
			حزب الفجر الجديد	2	القاسمي الحسني محمد المهدي بن خالد عواطف
29	معسكر	10	حزب جبهة التحرير الوطني	4	بوكروشة عبد القادر بهليل عبد القادر سي فضيل محمد بعطوش حكيمة
			الحركة الشعبية الجزائرية	3	سي حمدي خثير بن دوخة بن عمر بوحجر كريمة
			التجمع الوطني الديمقراطي	2	شرفي ميلود شافى زوبيدة
			تكتل الجزائر الخضراء	1	رحو ميسوم
30	ورقلة	7	التجمع الوطني الديمقراطي	1	خمقاني عبد العزيز

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
30	ورقلة (تابع)		تكتل الجزائر الخضراء	1	خير الله لطفي
			الحركة الوطنية للأمل	1	قريشي محمد الحبيب
			الحزب الوطني للتضامن و التنمية	1	عيازي محمد كمال
			حزب الفجر الجديد	1	مسعودي محمد
			حزب الكرامة	1	الداوي محمد
			حزب جبهة التحرير الوطني	1	بوعزة محمد
31	وهران	18	حزب جبهة التحرير الوطني	12	حجوج عبد القادر
					صغير فاطمة
					طبيبي محمد
					خليل ماحي
					معطلي عبد الكبير
					مكي زوجة دلاوي زوليخة
					درودة زوجة بلحول أمال
					سريان مصطفى
					هلايلي سليم
					شجاعة زوجة داني عائشة
					أوسليم رشيد
					بلعربي بن عبد الله
					3
عياد زوجة العسكري رتيبة					
بوكرش الهواري					
3			حزب العمال	3	تهامي محمد
					شعبان صورية
					غنو غالم

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقاعد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
32	البيض	5	التجمع الوطني الديمقراطي	1	قنيبر الجيلالي
			تكتل الجزائر الخضراء	1	مجدوبي بن عبد الله
			جبهة التغيير	1	رحماني عثمان
			حزب الفجر الجديد	1	بوخبزة الباي
			حزب جبهة التحرير الوطني	1	بوسماحة بوعلام
33	إيليزي	5	حزب جبهة التحرير الوطني	3	ماضوي علي طواهرية ابراهيم ابا جميلة
			الحزب الوطني للتضامن و التنمية	1	حامية مصطفى
			عهد 54	1	ادمي محمد
			حزب جبهة التحرير الوطني	6	بن حمادي موسى ديسة امحمد فرشيش نعيمة زبيري عبد العزيز سعيداني أحمد عشاشة مريم
34	برج بوغريج	8	الوحدة (قائمة حرة)	2	حماوي عزالدين المدعو قادة الروسان حيزية
			التجمع الوطني الديمقراطي	3	جناتي عبد الكريم مخرف صليحة سليمان عبد الكريم
35	بومرداس	10	حزب جبهة التحرير الوطني	3	جعدي منور محساس يحيى عثماني سليمة

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
35	بومرداس (تابع)		جبهة القوى الاشتراكية	2	العسكري علي إحدادن نادية
			الوطنية (قائمة حرة)	1	بوزاد حسان
			جبهة التغيير	1	عبد العزيز منصور
36	الطارف	5	حزب جبهة التحرير الوطني	2	ناصر رابح مروجي نعيمة
			التجمع الوطني الديمقراطي	1	بن سالم بلقاسم
			جبهة العدالة و التنمية	1	عسكري أحسن
			حزب العمال	1	سناني مراد
37	تندوف	5	حزب جبهة التحرير الوطني	3	موساوجة محمد بابوزيد سيد أمو رشيد الحورية
			التجمع الوطني الديمقراطي	1	أبيري سيد أحمد
			حزب التجديد الجزائري	1	ميموني محمد سالم
38	تيسمسيلت	5	التجمع الوطني الديمقراطي	2	قيجي محمد بورزاب فاطمة الزهراء
			حزب جبهة التحرير الوطني	2	سحنون محمد يشكور خديجة
			الحركة الشعبية الجزائرية	1	جبان مصطفى
39	الوادي	8	تكتل الجزائر الخضراء	6	بنين يحيى بن فرحات عبد الرحمان سعيد محمد الأخضر عموري المولودة حمايتي فاطمة الزهرة موساوي داسي الصغير المولودة خالدي حفصة

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
39	الوادي (تابع)		حزب جبهة التحرير الوطني	2	سعداني أحمد سالي نورة
40	خنشلة	5	الوحدة (قائمة حرة)	3	عباسة ناصر زقادة سليم كنانة اسية
			حزب النور الجزائري	2	بن الطاهر محمد الصغير بوزيدي لبنى
41	سوق أهراس	6	حزب جبهة التحرير الوطني	3	حراوية رشيد خرايفي محمد بوخريص ياسمينة
			تكتل الجزائر الخضراء	1	لطيفي أحمد الصالح
			جبهة العدالة و التنمية	1	عريبي أحسن
			حزب الكرامة	1	بوساحة عبلة
42	تيزابزة	7	حزب جبهة التحرير الوطني	5	بو عبدالله محمد عثمان رشيد فردي ميلود بن مخلوف محمد كمال بوجمعي فايزة
			التجمع الوطني الديمقراطي	1	بن عميروش بلقاسم
			الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية	1	عنان بن علال
43	ميلة	10	التجمع الوطني الديمقراطي	3	طورشي بوجمعة بورواق عبد الحميد لبيض نورة
			حزب جبهة التحرير الوطني	3	بولعيز كمال بلعطار محمد بوغرارة امال

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
43	ميلة (تابع)	1	حركة المواطنين الأحرار	2	زقاد حبيب برور شهرزاد
			تكتل الجزائر الخضراء	1	بوشاش الهاني
			عهد 54	1	مغواش عبد الرزاق
			حزب جبهة التحرير الوطني	5	دحمان الحاج طواهرية الملياني عبد الباقي ملوكة محمد نفيدسة محمد بونعجة خيرة
44	عين الدفلى	10	الجبهة الوطنية الجزائرية	3	بن عيسى أحمد مدياني محمد خبيزي نديرة
			الحزب الوطني للتضامن و التنمية	2	كرليفة أحمد أحمد زاوي وجيرة
			حزب جبهة التحرير الوطني	3	سعداوي سليمان حادي محمد عويسات فتيحة
45	النعامة	5	التجمع الوطني الديمقراطي	1	زحزوح لخضر
			تكتل الجزائر الخضراء	1	سعد محمد
			حزب جبهة التحرير الوطني	2	بن مهدي نور الدين طاشي فاطمة
46	عين تموشنت	5	التجمع الوطني الديمقراطي	1	حسكرو علي
			تكتل الجزائر الخضراء	1	علي بلحاج عبد الرفيع
			الأفاق (قائمة حرة)	1	داود طيب

الجدول رقم 1 (تابع)

رمز الولاية	الدائرة الانتخابية	عدد المقامد المطلوب شغلها	القوائم الفائزة	عدد المقامد المتحصل عليها	أسماء المترشحين الفائزين
47	غرداية	5	الوحدة والتداول (قائمة حرة)	1	داوي حمو بالحاج
			التجمع الوطني الديمقراطي	1	قارة عمر بكير
			الجبهة الوطنية الجزائرية	1	أولاد قويدر مصطفى
			الوفاء والتواصل (قائمة حرة)	1	حريز الناصر
			حزب جبهة التحرير الوطني	1	بوخاري أحمد
48	غليزان	10	حزب جبهة التحرير الوطني	6	بلعباس بلقاسم عزي حاج محمد لحمر عواد زبار برباح شريف يمينة مكي سعدية
			تكتل الجزائر الخضراء	2	بلعربي عبد القادر بوشيبة الزهرة
			الحركة الشعبية الجزائرية	2	عبد الصدوق سيد أحمد عبد الصدوق جمعية
الولاية الوطنية بالخارج	المنطقة الأولى (باريس)	2	اتحاد القوى الديمقراطية والاجتماعية	1	منتالشتة شافية
			حزب جبهة التحرير الوطني	1	بوراس جمال
	المنطقة الثانية (مرسيليا)	2	جبهة المستقبل	1	شعابنة سمير
			حزب جبهة التحرير الوطني	1	حدوش عبد القادر
	المنطقة الثالثة (تونس)	2	التجمع الوطني الديمقراطي	1	سليم أميرة
			حزب جبهة التحرير الوطني	1	جوهرى بشير شكيب
	المنطقة الرابعة (واشنطن)	2	جبهة القوى الاشتراكية	1	عماروش بلقاسم
حزب جبهة التحرير الوطني			1	بلمداح نور الدين	

الجدول رقم 2

عدد الأصوات المحصل عليها من طرف القوائم على المستوى الوطني وفي الخارج

النسبة	عدد الأصوات المحصل عليها	الأحزاب السياسية والقوائم الحرة
% 17,35	1324363	حزب جبهة التحرير الوطني
% 8,79	671190	أحرار
% 6,86	524057	التجمع الوطني الديمقراطي
% 6,22	475049	تكتل الجزائر الخضراء
% 3,71	283585	حزب العمال
% 3,05	232676	جبهة العدالة و التنمية
% 2,60	198544	الجبهة الوطنية الجزائرية
% 2,47	188275	جبهة القوى الاشتراكية
% 2,29	174708	جبهة المستقبل
% 2,28	173981	جبهة التغيير
% 2,17	165600	الحركة الشعبية الجزائرية
% 1,84	140223	الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية
% 1,80	137213	الجبهة الوطنية للحريات
% 1,74	132492	حزب الفجر الجديد
% 1,70	129427	حزب الكرامة
% 1,57	120201	عهد 54
% 1,56	119253	الحركة الوطنية للأمل
% 1,54	117549	التجمع الجزائري
% 1,52	116384	حركة الانفتاح
% 1,51	115631	حركة المواطنين الأحرار
% 1,50	114651	التجمع الوطني الجمهوري
% 1,50	114481	اتحاد القوى الديمقراطية والاجتماعية

الجدول رقم 2 (تابع)

النسبة	عدد الأصوات المحصل عليها	الأحزاب السياسية والقوائم الحرة
1,50 %	114372	الحزب الوطني للتضامن و التنمية
1,49 %	113643	حركة الوفاق الوطني
1,46 %	111408	جبهة الجزائر الجديدة
1,46 %	111218	حزب التجديد الجزائري
1,43 %	109331	التحالف الوطني الجمهوري
1,41 %	107833	الجبهة الوطنية للأحرار من أجل الوئام
1,34 %	102663	حزب الشباب
1,33 %	101643	الجبهة الوطنية الديمقراطية
1,28 %	97842	حركة الوطنيين الأحرار
1,25 %	95295	جيل جديد
1,21 %	92157	الحزب الجمهوري التقدمي
1,20 %	91722	الحركة الوطنية من أجل الطبيعة و النمو
1,20 %	91481	حزب العدل والبيان
1,19 %	91004	حركة الشبيبة و الديمقراطية
1,09 %	82933	حزب الحرية و العدالة
1,08 %	82148	الحزب الوطني الحر
0,93 %	71382	جبهة الحكم الراشد
0,89 %	68047	الحزب الوطني الجزائري
0,86 %	65797	حزب الشباب الديمقراطي
0,64 %	48943	حزب النور الجزائري
0,19 %	14584	حزب العمال الاشتراكي
100,00 %	7634979	المجموع

الجدول رقم 3
نسب التمثيل في المجلس الشعبي الوطني

عدد الأصوات المعتمدة حسب توزيع المقاعد	نسبة عدد الأصوات المحصل عليها بالمقارنة مع عدد الأصوات المعبر عنها على المستوى الوطني	عدد النساء	عدد المقاعد المحصل عليها	نسبة التمثيل في المجلس الشعبي الوطني	الأحزاب السياسية والقوائم الحرة
1293871	% 17,35	68	221	% 47,84	حزب جبهة التحرير الوطني
402481	% 6,86	23	70	% 15,15	التجمع الوطني الديمقراطي
298636	% 6,22	14	47	% 10,17	تكتل الجزائر الخضراء
97370	% 2,47	7	21	% 4,55	جبهة القوى الاشتراكية
104191	% 8,79	5	19	% 4,11	أحرار
119108	% 3,71	8	17	% 3,68	حزب العمال
39943	% 2,60	3	9	% 1,95	الجبهة الوطنية الجزائرية
52355	% 3,05	1	7	% 1,52	جبهة العدالة و التنمية
37435	% 2,17	2	6	% 1,30	الحركة الشعبية الجزائرية
29712	% 1,74	1	5	% 1,08	حزب الفجر الجديد
24813	% 2,28	1	4	% 0,87	جبهة التغيير
15544	% 1,50	1	4	% 0,87	الحزب الوطني للتضامن و التنمية
19694	% 1,84	0	3	% 0,65	الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية
13856	% 1,57	0	3	% 0,65	عهد 54
13649	% 1,50	2	3	% 0,65	اتحاد القوى الديمقراطية والاجتماعية
18090	% 1,43	1	3	% 0,65	التحالف الوطني الجمهوري
16586	% 2,29	0	2	% 0,43	جبهة المستقبل
12789	% 1,70	1	2	% 0,43	حزب الكرامة
14365	% 1,56	0	2	% 0,43	الحركة الوطنية للأمل
10782	% 1,54	1	2	% 0,43	التجمع الجزائري
11426	% 1,51	1	2	% 0,43	حركة المواطنين الأحرار
11794	% 1,50	1	2	% 0,43	التجمع الوطني الجمهوري
9488	% 1,34	1	2	% 0,43	حزب الشباب
6518	% 0,64	1	2	% 0,43	حزب النور الجزائري
6058	% 1,52	0	1	% 0,22	حركة الانفتاح
2826	% 1,46	0	1	% 0,22	حزب التجديد الجزائري
6399	% 1,41	0	1	% 0,22	الجبهة الوطنية للأحرار من أجل الوئام
8821	% 1,33	0	1	% 0,22	الجبهة الوطنية الديمقراطية
2698600	% 82,89	143	462	% 100,00	المجموع

الجدول رقم 4

نتائج الاقتراع حسب الدوائر الانتخابية

الأصوات المعبر عنها		الناخبون المصوتون		الناخبون المسجلون	الدائرة الانتخابية	رمز الولاية
النسبة	العدد	النسبة	العدد			
% 88,20	108735	% 64,77	123282	190346	أدرار	01
% 79,74	216025	% 41,07	270911	659603	الشلف	02
% 85,63	118103	% 61,17	137925	225466	الأغواط	03
% 86,49	146813	% 44,73	169736	379503	أم البواقي	04
% 88,64	201017	% 38,62	226790	587243	باتنة	05
% 89,28	112208	% 25,13	125687	500153	بجاية	06
% 83,65	165809	% 48,87	198223	405592	بسكرة	07
% 78,46	87742	% 58,59	111830	190869	بشار	08
% 73,47	198649	% 40,68	270390	664698	البليدة	09
% 82,50	135767	% 34,08	164559	482897	البويرة	10
% 84,55	56552	% 59,02	66888	113325	تامنغست	11
% 88,03	186110	% 51,08	211405	413868	تبسة	12
% 79,90	245552	% 48,45	307337	634311	تلمسان	13
% 82,21	227722	% 54,00	276998	512995	تيارت	14
% 89,21	115518	% 19,96	129497	648854	تيزي وزو	15
% 78,90	442058	% 30,94	560265	1811081	الجزائر	16
% 84,10	166655	% 41,61	198164	476281	الجلفة	17
% 82,03	138678	% 43,42	169067	389404	جيجل	18
% 78,48	320684	% 46,47	408637	879390	سطيف	19
% 82,71	91910	% 49,22	111117	225736	سعيدة	20
% 79,82	218324	% 48,77	273511	560875	سكيكدة	21
% 77,28	182471	% 53,56	236107	440795	سيدي بلعباس	22
% 75,42	162965	% 50,40	216071	428677	عنابة	23
% 85,10	175857	% 58,39	206658	353947	قالمة	24
% 75,25	169370	% 39,23	225066	573763	قسنطينة	25
% 78,19	185758	% 45,62	237579	520746	المدية	26
% 80,62	169341	% 47,54	210061	441832	مستغانم	27

الجدول رقم 4 (تابع)

الرمز الولاية	الدائرة الانتخابية	الناخبون المسجلون	الناخبون المصوتون		الأصوات المعبر عنها	
			العدد	النسبة	العدد	النسبة
28	المسيلة	553380	278574	% 50,34	246093	% 88,34
29	معسكر	500374	247991	% 49,56	197690	% 79,72
30	ورقلة	264977	120622	% 45,52	104807	% 86,89
31	وهران	1004732	445127	% 44,30	331122	% 74,39
32	البيض	166527	101514	% 60,96	86230	% 84,94
33	ايليزي	38105	22722	% 59,63	19423	% 85,48
34	برج بوعريرج	379311	195306	% 51,49	169928	% 87,01
35	بومرداس	457154	156335	% 34,20	120678	% 77,19
36	الطارف	278333	167613	% 60,22	139722	% 83,36
37	تندوف	67019	56063	% 83,65	47971	% 85,57
38	تيسمسيلت	166167	83800	% 50,43	68692	% 81,97
39	الوادي	278397	117422	% 42,18	105849	% 90,14
40	خنشلة	213202	119433	% 56,02	111514	% 93,37
41	سوق اهراس	299916	149784	% 49,94	124648	% 83,22
42	تيزابزة	397088	198383	% 49,96	147222	% 74,21
43	ميلة	465421	209004	% 44,91	178290	% 85,30
44	عين الدفلى	444810	189060	% 42,50	151094	% 79,92
45	النعامة	122382	67509	% 55,16	55170	% 81,72
46	عين تموشنت	264514	153291	% 57,95	119809	% 78,16
47	غرداية	195982	100705	% 51,38	91548	% 90,91
48	غليزان	385440	172616	% 44,78	142658	% 82,64
الجمالية الوطنية بالخارج	المنطقة 1 : (باريس)	491237	61575	% 12,53	56536	% 91,82
	المنطقة 2 : (مرسيليا)	312682	45646	% 14,60	41341	% 90,57
	المنطقة 3 (تونس)	60587	18620	% 30,73	16433	% 88,25
	المنطقة 4 (واشنطن)	125854	16550	% 13,15	14118	% 85,31
المجموع		21645841	9339026	% 43,14	7634979	% 81,75

(4) مانع جمال عبد الناصر : فائز في قائمة حزب جبهة التحرير الوطني.

(5) بن جدو نادية : فائزة في حزب العمال.

(6) حماني محمد الصغير : فائز في قائمة حزب جبهة العدالة والتنمية.

(7) أمير محمد : فائز في قائمة حزب التجمع الوطني الديمقراطي.

(8) طليبة بهاء الدين : فائز في قائمة الجبهة الوطنية الديمقراطية.

- وبعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- وبعد إشعار المطعون ضدهم،

- وبعد الاطلاع على الملاحظات الكتابية للمطعون ضدهم،

- وبعد التحقيق،

- وبعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،

- وبعد مداولة،

في الشكل

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية .

في الموضوع

- اعتبارا أن الطاعنة تثير وجها وحيدا مستمدا من كون قائمة حزب الحركة الشعبية الجزائرية التي تصدرها حصلت على عدد أصوات يفوق عتبة 5% المطلوبة قانونا للمشاركة في توزيع المقاعد وأنه يحق لها بالتالي الحصول على مقاعد معتمدة في ذلك على الخطأ الوارد حسبها في نتائج الانتخابات التشريعية بالدائرة الانتخابية عنابة، بدعوى أن عملية جمع النتائج عن مجموع محاضر الفرز لهذه الدائرة الانتخابية تمنح قائمة حزبها 8910 صوتا وليس 7173 كما هو مدون في محضر التركيز، وأن هذا العدد يؤهلها للترتيب مع القوائم الفائزة والمشاركة في توزيع المقاعد وتلتزم بالتالي تصحيح الخطأ وإعادة صياغة محضر النتائج وإعلان الفائز،

- واعتبارا أنه بعد مراجعة عمليات الجمع اعتمادا على محاضر الفرز ومقارنتها بمحضر تركيز النتائج ومحاضر الإحصاء البلدي للأصوات، تبين للمجلس الدستوري أنه وقعت فعلا أخطاء في مجموع الأصوات التي تحصلت عليها قائمة الحركة الشعبية الجزائرية وذلك نتيجة خطأ في نقل عدد الأصوات التي تحصلت عليها هذه الأخيرة حيث بلغت 8173 صوتا وليس 7173

قرار رقم 03/ق.م.د/ 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012.

إن المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 166 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كيفية توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و3 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- وبمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01/إ.م.د/ 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- وبعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 16 مايو سنة 2012 المسجلة تحت رقم 42، من طرف المترشحة شبلي بيازة نبيلة متصدرة قائمة حزب الحركة الشعبية الجزائرية، و المتعلقة بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية عنابة، والتي أسفرت عن فوز كل من :

(1) براهيمية محمد الشريف : فائز في قائمة حزب جبهة التحرير الوطني.

(2) بوربيع حسين : فائز في قائمة حزب جبهة التحرير الوطني.

(3) عمارة سعاد : فائزة في قائمة حزب جبهة التحرير الوطني.

وكذلك في مجموع الأصوات التي حصلت عليها قائمة حزب جبهة التحرير الوطني حيث هي : 28074 وليس 34074،

- واعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين للمجلس الدستوري أن الطعن يستند إلى أساس، فإنه يمكنه أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج المعد و إعلان المترشح المنتخب قانونا،

- واعتبارا أنه و على أساس الأرقام المصححة أعلاه، تتغير المعطيات على النحو التالي :

عدد الأصوات المعبر عنها بعد استثناء الأصوات التي حصلت عليها القوائم التي لم تصل إلى نسبة 5 % والبالغة 8148 صوتا المقصية للقوائم هي :

73494 عوض 71321 وبذلك يكون المعامل الانتخابي : 9186 بدلا من 8915،

- واعتبارا أنه و على أساس هذه الأرقام المصححة يكون توزيع المقاعد الثمانية (08) التي تحتوي عليها الدائرة الانتخابية عنابة بين القوائم الفائزة على النحو الآتي :

الأصوات التي حصلت عليها القوائم الفائزة :

- حزب جبهة التحرير الوطني : 28074 صوتا

- حزب العمال : 9761 صوتا

- حزب جبهة العدالة و التنمية : 9399 صوتا

- حزب التجمع الوطني الديمقراطي : 9266 صوتا

- حزب الجبهة الوطنية الديمقراطية : 8821 صوتا

- حزب الحركة الشعبية الجزائرية : 8173 صوتا

وعليه يكون توزيع المقاعد كالاتي :

*** التوزيع الأولي :**

* قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : ثلاثة (03) مقاعد.

بمجموع الأصوات 28074 وباقي الأصوات 516.

* قائمة حزب العمال : مقعد واحد(01).

بمجموع الأصوات 9761 وباقي الأصوات 575.

* قائمة حزب جبهة العدالة والتنمية : مقعد واحد (01)

بمجموع الأصوات : 9399 وباقي الأصوات 213.

* قائمة حزب التجمع الوطني الديمقراطي : مقعد واحد (01)

بمجموع الأصوات 9266 وباقي الأصوات 80.
* قائمة حزب الجبهة الوطنية الديمقراطية : صفر (00) مقعد

بمجموع الأصوات 8821 وباقي الأصوات 8821.
* قائمة حزب الحركة الشعبية الجزائرية : صفر (00) مقعد

بمجموع الأصوات 8173 وباقي الأصوات 8173.
مما يساوي ستة (06) مقاعد موزعة من بين الثمانية (08) المطلوب شغلها في الدائرة الانتخابية المعنية،

- و اعتبارا أنه و بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى يعود المقعدان (02) الباقيان لكل من قائمة الجبهة الوطنية الديمقراطية بباقي يساوي 8821 وقائمة حزب الحركة الشعبية الجزائرية بباقي يساوي 8173 حسب الترتيب،

- وبالنتيجة يكون التوزيع النهائي كالاتي :

*** التوزيع النهائي :**

* حزب جبهة التحرير الوطني : ثلاثة (03) مقاعد

* حزب العمال : مقعد واحد(01)

* حزب جبهة العدالة و التنمية : مقعد واحد(01)

* حزب التجمع الوطني الديمقراطي : مقعد واحد (01)

* حزب الجبهة الوطنية الديمقراطية : مقعد واحد(01)

* حزب الحركة الشعبية الجزائرية : مقعد واحد(01)

لهذه الأسباب

يقرر ما يأتي :

في الشكل

قبول الطعن

في الموضوع

- قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة :

أولا : تصحيح نتائج الانتخابات التشريعية للدائرة الانتخابية عنابة الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم 01/م د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، على النحو الآتي :

قرار رقم 04/ق.م.د/ 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433
الموافق 24 مايو سنة 2012.

إن المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 166 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كفاءات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و3 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- وبمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01/إ.م.د/ 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- و بعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 17 مايو سنة 2012 المسجلة تحت رقم 92، من طرف المترشحة بودريش نصيرة، من قائمة حزب العمال و المتعلقة بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية البلدية،

- و بعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- و بعد التحقيق،

- و بعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،

- و بعد مداولة،

- حزب جبهة التحرير الوطني : ثلاثة (03) مقاعد

* براهيمية محمد الشريف

* بوربيع حسين

* عمارة سعاد

- حزب العمال : مقعد واحد (01)

* بن جدو نادية

- حزب جبهة العدالة و التنمية : مقعد واحد

(01)

* حماني محمد الصغير

- حزب التجمع الوطني الديمقراطي : مقعد

واحد (01)

* أمير محمد

- حزب الجبهة الوطنية الجزائرية : مقعد

واحد (01)

* طليبة بهاء الدين

- حزب الحركة الشعبية الجزائرية : مقعد واحد

(01)

* بيازة نبيلة

ثانيا : يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس

الشعبي الوطني، و إلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، و إلى كل من الطاعن و المطعون ضدهم.

ثالثا : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة

بتاريخ 1 و 2 و 3 رجب عام 1433 الموافق 22 و 23 و 24 و 25 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري

الطيب بلعيز

أعضاء المجلس الدستوري :

حنيفة بن شعبان،

عبد الجليل بلعلى،

بدر الدين سالم،

حسين داود،

محمد عبو،

محمد ضيف،

فوزية بن قلة،

الهاشمي عدالة.

- واعتبارا أنه تبين كذلك وجود أخطاء في عدد الأصوات الممنوحة لبعض القوائم الأخرى إلى جانب الخطأ الملاحظ بخصوص قائمة الحزب الطاعن مما يتعين معه تصحيح هذه الأخطاء على النحو الآتي :

(1) قائمة حزب جبهة التحرير الوطني :

37428 صوتا بدلا من 37888

(2) قائمة الرمز الأصيل "ب" :

13114 صوتا بدلا من 13248

(3) قائمة الجبهة الوطنية الجزائرية :

10985 صوتا بدلا من 11118

(4) قائمة حزب العمال :

10487 صوتا بدلا من 9760

واعتبارا أنه و بالنظر إلى مجموع عدد أصوات هذه القوائم الأربع و إلى عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية المعنية و البالغ ثلاثة عشر (13) فإن المعامل الانتخابي يرتفع إلى 5539 صوتا وعلى ضوء ذلك يتم توزيع المقاعد كالاتي :

*** التوزيع الأولي :**

في الشكل

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية .

في الموضوع

- اعتبارا أن الطاعنة تنازع في محاضر الفرز والنتائج المترتبة عنها و ذلك بعد سرد جملة من المخالفات و تجاوزات عديدة في مكاتب الاقتراع أثناء عملية الانتخاب، ترتب عنها حسبها ضرر بالقائمة التابعة لها،

- واعتبارا أنه و للوقوف على حقيقة الأوضاع تم إحضار صناديق اقتراع مكاتب التصويت التابعة لمراكز التصويت بالدائرة الانتخابية المذكورة أعلاه، و بعد فحص محتوى هذه الصناديق و مراجعة مختلف المحاضر و الأوراق المرفقة، تبين فعلا عدم تطابق النتائج المدونة في محاضر فرز الأصوات و وجود أخطاء مادية عند توزيع الأصوات المعبر عنها، بما يجعل القائمة التي تنتمي إليها الطاعنة، بعد تصحيحها، تتجاوز عتبة 5% من الأصوات المعبر عنها و البالغة 9932 صوتا المقصية للقوائم، إذ اتضح أنها تحصلت على 10487 صوتا بدلا من 9760 و بذلك تصبح مؤهلة لتوزيع المقاعد مما يجعل طعنها مؤسسا.

- واعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين أن الطعن يستند إلى أساس، فإنه يمكن المجلس الدستوري أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج المعد و إعلان المترشح المنتخب قانونا،

الباقى	عدد المقاعد	عدد الأصوات المتحصل عليها	القائمة
4194	06 مقاعد	37428	حزب جبهة التحرير الوطني
2036	مقعدان (02)	13114	الرمز الأصيل "ب"
5446	مقعد واحد (01)	10985	الجبهة الوطنية الجزائرية
4948	مقعد واحد (01)	10487	حزب العمال

مما يساوي عشرة (10) مقاعد موزعة من بين الثلاثة عشر (13) مقعدا المطلوب شغلها بالدائرة الانتخابية المعنية.

- واعتبارا أنه و بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى فإن المقاعد الثلاثة المتبقية تعود إلى كل من الجبهة الوطنية الجزائرية و حزب العمال و حزب جبهة التحرير الوطني على التوالي و حسب الترتيب،

قائمة حزب العمال : مقعدان 02 :

1 - بودريش نصيرة

2 - سيدي موسى سليم

ثانيا : يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن و المطعون ضده.

ثالثا : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و 2 و 3 رجب عام 1433 الموافق 22 و 23 و 24 مايو سنة 2012.

**رئيس المجلس الدستوري
الطيب بلعيز**

أعضاء المجلس الدستوري :

حنيفة بن شعبان،

عبد الجليل بلعلى،

بدر الدين سالم،

حسين داود،

محمد عبو،

محمد ضيف،

فوزية بن قلة،

الهاشمي عدالة.



**قرار رقم 05/ق.م.د/ 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433
الموافق 24 مايو سنة 2012.**

إن المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 166 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كفاءات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و 3 منه،

و بالنتيجة يكون التوزيع النهائي كالاتي :

*** التوزيع النهائي :**

1) حزب جبهة التحرير الوطني : 07 مقاعد

2) القائمة الحرة رمز الأصيل "ب" : مقعدان (02)

3) الجبهة الوطنية الجزائرية : مقعدان (02)

4) حزب العمال : مقعدان (02)

لهذه الأسباب**يقرر ما يأتي :****في الشكل :**

- قبول الطعن.

في الموضوع :

- قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة :

أولا : تصحيح النتائج الانتخابية لولاية البلدية الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم 01/م.د/ 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، على النحو الآتي :

قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : 07 مقاعد :

1 - جلوط أحمد

2 - سيدي موسى محمد

3 - أقنيني مسعود

4 - الدالية غنية

5 - رابحي عقيلة

6 - بوجلال عمر

7 - عبدلي زبير

قائمة الرمز الأصيل "ب" : مقعدان 02 :

1 - رامي مرزاق

2 - لزرقى مريم، زوجة إقرديزن

قائمة الجبهة الوطنية الجزائرية : مقعدان 02 :

1 - عصماني لبن

2 - مقراني يمينة "زوجة" مسايلى

- واعتبارا أنه و للوقوف على حقيقة الأوضاع، فإن المجلس الدستوري بعد مراجعة مختلف المحاضر والأوراق المرفقة تبين له فعلا وجود أخطاء مادية في توزيع الأصوات المعبر عنها بما يجعل الطاعن، بعد تصحيحها، يتجاوز عتبة 5% من الأصوات المعبر عنها وبالغلة 10801 صوتا المقصية للقوائم، إذ اتضح أنه تحصل على 12240 صوتا بدلا من 6023 و بذلك تصبح قائمته مؤهلة لتوزيع المقاعد مما يجعل طعنه مؤسسا.

- واعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين أن الطعن يستند إلى أساس يمكن المجلس الدستوري أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج المعد و إعلان المترشح المنتخب قانونا،

- واعتبارا أنه تبين كذلك وجود أخطاء في عدد الأصوات الممنوحة لبعض القوائم الأخرى إلى جانب الخطأ الملاحظ بخصوص قائمة الحزب الطاعن مما يتعين معه تصحيح هذه الأخطاء على النحو الآتي :

1) قائمة حزب جبهة التحرير الوطني :

30390 صوتا بدلا من 33601.

2) قائمة كتل الجزائر الخضراء :

16101 صوتا بدلا من 18228.

3) قائمة التجمع الوطني الجمهوري :

12882 صوتا بدلا من 13340.

4) قائمة حزب العمال :

12240 صوتا بدلا من 6023.

5) قائمة حزب التجمع الوطني الديمقراطي :

11080 صوتا بدلا من 11411.

- واعتبارا أنه و بالنظر إلى مجموع عدد أصوات هذه القوائم الخمس وإلى عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية المعنية و البالغ ثلاثة عشر (13) فإن المعامل الانتخابي يرتفع إلى 6361 صوتا وعلى ضوء ذلك يتم توزيع المقاعد كالاتي :

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- وبمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01/م.د/12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- و بعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 17 مايو سنة 2012 المسجلة تحت رقم 98، من طرف المترشح طباش العيد، من قائمة حزب العمال والمتعلقة بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية الشلف،

- و بعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- و بعد التحقيق،

- و بعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،

- و بعد المداولة،

في الشكل

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية .

في الموضوع

- اعتبارا أن الطاعن ينازع في محاضر الفرز والنتائج المترتبة عنها و ذلك بعد سرد جملة من المخالفات و تجاوزات عديدة في مكاتب الاقتراع أثناء عملية الانتخاب، ترتب عنها حسب ضرر بالقائمة التي ينتمي إليها،

* التوزيع الأولي :

الباقى	عدد المقاعد	عدد الأصوات المحصل عليها	القائمة
4946	04 مقاعد	30390	حزب جبهة التحرير الوطني
3379	مقعدان (02)	16101	تكتل الجزائر الخضراء
160	مقعدان (02)	12882	التجمع الوطني الجمهورى
5879	مقعد واحد (01)	12240	حزب العمال
4719	مقعد واحد (01)	11080	التجمع الوطني الديمقراطي

01/12 م د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني على النحو الآتى :

قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : خمسة (5) مقاعد :

- 1 - مدوار عبد الكريم
- 2 - العبدى موسى
- 3 - ناحت يوسف
- 4 - دحماني محمد
- 5 - عبيد الزهرة

قائمة تكتل الجزائر الخضراء : مقعدان (02) :

- 1 - بلقايد عبد العزيز
- 2 - عبد الصادق سليمة

قائمة التجمع الوطني الجمهورى : مقعدان (02) :

- 1 - حموني محمد
- 2 - بن مخطار فتيحة

قائمة التجمع الوطني الديمقراطي : مقعدان (02) :

- 1 - شنوف محمد
- 2 - حمامة جمعية

قائمة حزب العمال : مقعدان (02) :

- 1 - خان رشيد
- 2 - حمو جبارة حورية

مما يساوي عشرة (10) مقاعد موزعة من بين الثلاثة عشر (13) مقعدا المطلوب شغلها بالدائرة الانتخابية المعنية.

- واعتبارا أنه وبتطبيق قاعدة الباقي الأقوى فإن المقاعد الثلاثة المتبقية تعود إلى كل من حزب العمال، حزب جبهة التحرير الوطني و حزب التجمع الوطني الديمقراطي على التوالي و حسب الترتيب،

- وبالنتيجة يكون التوزيع النهائي كالاتي :

* التوزيع النهائي :

(1) حزب جبهة التحرير الوطني : خمسة (05) مقاعد

(2) تكتل الجزائر الخضراء : مقعدان (02)

(3) حزب التجمع الوطني الجمهورى : مقعدان (02)

(4) حزب التجمع الوطني الديمقراطي : مقعدان (02)

(5) حزب العمال : مقعدان (02)

لهذه الأسباب

يقرر ما يأتي :

في الشكل :

- قبول الطعن

في الموضوع :

- قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة.

أولا : تصحيح محضر النتائج للدائرة الانتخابية الشلف الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- وبمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01/م.د/12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- و بعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 17 مايو سنة 2012 المسجلة تحت رقم 101، من طرف الأستاذة محيوت نورة المحامية، باسم حزب جبهة القوى الاشتراكية وبتفويض من ممثله، والمتعلقة بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية قسنطينة،

- وبعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،
- وبعد التحقيق،
- وبعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،
- وبعد المداولة،

في الشكل

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية .

في الموضوع

- اعتبارا أن الطاعن أودع عريضة طعن عنونها :
"عريضة طعن في محاضر الفرز والنتائج المترتبة عنها" وذلك بعد سرد جملة من المخالفات ترتب عنها حسيبه ضرر بالقائمة التابعة له،

- واعتبارا أنه و للوقوف على حقيقة الأوضاع فإن المجلس الدستوري بعد مراجعة مختلف المحاضر والأوراق المرفقة تبين له وجود أخطاء مادية في توزيع الأصوات المعبر عنها بما يجعل الطاعن، بعد تصحيحها، يتجاوز عتبة 5% من الأصوات المعبر عنها و البالغة 8468 صوتا المقصية للقوائم إذ اتضح أنه تحصل على 8661 صوتا بدلا من 5787 وبذلك تصبح قائمته مؤهلة لتوزيع المقاعد مما يجعل طعنه مؤسسا،

- واعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين أن الطعن يستند إلى أساس يمكن المجلس الدستوري أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج المعد و إعلان المترشح المنتخب قانونا،

ثانيا : يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني، و إلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن و المطعون ضده.

ثالثا : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و 2 و 3 رجب عام 1433 الموافق 22 و 23 و 24 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري الطيب بلعيز

أعضاء المجلس الدستوري :

حنيفة بن شعبان،
عبد الجليل بلعلى،
بدر الدين سالم،
حسين داود،
محمد عبو،
محمد ضيف،
فوزية بن قلة،
الهاشمي عدالة.



قرار رقم 06/ق.م.د/ 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012.

إن المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 166 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كليات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و 3 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

(4) قائمة حزب العمال :

9104 صوتا بدلا من 9206 صوتا

(5) قائمة جبهة القوى الاشتراكية :

8661 صوتا بدلا من 5787 صوتا

- واعتبارا أنه و بالنظر إلى مجموع عدد أصوات هذه القوائم الخمس (05) وإلى عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية المعنية والبالغ اثنا عشر (12) فإن المعامل الانتخابي يرتفع إلى 6431 صوتا و على ضوء ذلك يتم توزيع المقاعد كآتي :

*** التوزيع الأولي :**

- واعتبارا أنه تبين كذلك وجود أخطاء مادية في عدد الأصوات الممنوحة لبعض القوائم الأخرى إلى جانب الخطأ الملاحظ بخصوص قائمة الحزب الطاعن مما يتعين معه تصحيح هذه الأخطاء على النحو الآتي :

(1) قائمة حزب جبهة التحرير الوطني :

33353 صوتا بدلا من 34061 صوتا

(2) قائمة جبهة العدالة و التنمية :

13055 صوتا بدلا من 13863 صوتا

(3) قائمة التجمع الوطني الديمقراطي :

13008 صوتا بدلا من 14264 صوتا

الباقى	عدد المقاعد	عدد الأصوات المحصل عليها	القائمة
1198	05 مقاعد	33353	حزب جبهة التحرير الوطني
193	مقعدان (02)	13055	حزب جبهة العدالة و التنمية
146	مقعدان (02)	13008	حزب التجمع الوطني الديمقراطي
2673	مقعد واحد (01)	9104	حزب العمال
2230	مقعد واحد (01)	8661	حزب جبهة القوى الاشتراكية

لهذه الأسباب**يقرر ما يأتى :****في الشكل :**

- قبول الطعن

في الموضوع :

- قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة.

أولا : تصحيح نتائج الانتخابات التشريعية للدائرة الانتخابية قسنطينة الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم 01/م.د/ 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني على النحو الآتي :

(أ) - قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : 05

مقاعد

1 - بوضبع عبد الرحمان

مما يساوي أحد عشرة (11) مقعدا موزعا من بين اثني عشر (12) المطلوب شغلها بالدائرة الانتخابية المعنية،

- واعتبارا أنه و بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى فإن المقعد الوحيد الباقي يعود إلى قائمة حزب العمال، وبالنتيجة يكون التوزيع النهائي كآتي :

*** التوزيع النهائي :**

1 - حزب جبهة التحرير الوطني : خمسة (05) مقاعد

2 - حزب التجمع الوطني الديمقراطي : مقعدان (02)

3 - حزب جبهة العدالة و التنمية : مقعدان (02)

4 - حزب العمال : مقعدان (02)

5 - حزب جبهة القوى الاشتراكية : مقعد واحد (01)

قرار رقم 07/ق.م.د/ 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433
الموافق 24 مايو سنة 2012.

إن المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 166 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و3 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- وبمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01/إ.م.د/ 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

وبعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 17 مايو سنة 2012 المسجلة تحت رقم 103، من طرف المحامية الأستاذة محيوت نورة باسم حزب جبهة القوى الاشتراكية وبتفويض من ممثله، والمتعلقة بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية البويرة،

- وبعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- وبعد التحقيق،

- وبعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،

- وبعد المداولة،

2 - بهلول حبيبة

3 - كيحل نورالدين

4 - حباشي أحمد

5 - خرشي أحمد

(ب) - قائمة حزب التجمع الوطني الديمقراطي :

مقعدان (02)

1- شنيني عبد الكريم

2 - لوجرتني نادية

(ج) - قائمة حزب جبهة العدالة والتنمية :

مقعدان (02)

1 - بن خلاف لخضر

2 - دراحي مريم

(د) - قائمة حزب العمال : مقعدان (02)

1 - بوفنارة محمد

2 - بن جدو نسيمة

(هـ) - قائمة حزب جبهة القوى الاشتراكية : مقعد

واحد (01)

1 - حمروش وجدان

ثانياً : يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس

الشعبي الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن و المطعون ضده.

ثالثاً : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة

بتاريخ 1 و2 و3 رجب عام 1433 الموافق 22 و 23 و24

مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري

الطيب بلعيز

أعضاء المجلس الدستوري :

حنيفة بن شعبان،

عبد الجليل بلعلى،

بدر الدين سالم،

حسين داود،

محمد عبو،

محمد ضيف،

فوزية بن قلة،

الهاشمي عدالة.

في الشكل

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية .

في الموضوع

اعتبارا أن الطاعن بموجب عريضته يعترض على نتائج الانتخابات التشريعية على مستوى الدائرة الانتخابية البويرة، بدعوى أن عدد الأصوات الذي منح لقائمة حزب جبهة القوى الاشتراكية غير مطابق لمجموع الأصوات المدونة في محاضر الإحصاء لكل البلديات، وعليه يلتمس إعادة النظر في العمليات الحسابية للتأكد من ترتيبه بين القوائم الفائزة،

و اعتبارا أنه ثبت بعد فحص محاضر الفرز ومقارنتها بمحاضر الإحصاء البلدي و محضر تركيز النتائج للدائرة الانتخابية البويرة ، أن عدد الأصوات التي حصلت عليها قائمة حزب جبهة القوى الاشتراكية هو 6837 وليس 6037 بما يتجاوز عتبة 5 % من الأصوات المعبر عنها والبالغة 6788 صوتا المقصية للقوائم، فتصبح القائمة بالتالي مؤهلة قانونا لتوزيع المقاعد مما يجعل الطعن مؤسسا،

و اعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين للمجلس الدستوري أن الطعن يستند إلى أساس، فإنه يمكنه أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج المعد و إعلان المترشح المنتخب قانونا،

و اعتبارا أنه و بإضافة عدد الأصوات المتحصل عليها من طرف قائمة حزب جبهة القوى الاشتراكية والبالغ 6837 صوتا إلى عدد الأصوات المتحصل عليها من طرف باقي القوائم الفائزة والبالغ 27883، يصبح العدد الإجمالي للأصوات المتحصل عليها من قبل جميع القوائم الفائزة 34720، و بالنظر إلى هذا العدد وإلى عدد المقاعد المطلوب شغلها بالدائرة الانتخابية المعنية والبالغ تسعة (09) فإن المعامل الانتخابي يصبح 3857 بدلا من 3098 وعلى ضوء ذلك يتم توزيع المقاعد كالاتي :

*** التوزيع الأولي :**

*** قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : أربعة**

(04) مقاعد

بمجموع الأصوات 17412 وباقي الأصوات 1984.

*** قائمة حزب التجمع الوطني الديمقراطي :**

مقعدان (02)

بمجموع الأصوات 10471 وباقي الأصوات 2757.

*** قائمة حزب جبهة القوى الاشتراكية : مقعد**

واحد (01)

بمجموع الأصوات 6837 وباقي الأصوات 2980.

مما يساوي سبعة (07) مقاعد موزعة من بين التسعة (09) المطلوب شغلها في الدائرة الانتخابية المعنية،

و اعتبارا أنه و بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى يعود المقعدان (02) الباقيان لكل من قائمة حزب جبهة القوى الاشتراكية و قائمة حزب التجمع الوطني الديمقراطي حسب الترتيب،

- وبالنتيجة، يكون التوزيع النهائي كالاتي :

*** التوزيع النهائي :**

*** حزب جبهة التحرير الوطني : أربعة (04) مقاعد**

*** حزب التجمع الوطني الديمقراطي : ثلاثة**

(03) مقاعد

*** حزب جبهة القوى الاشتراكية : مقعدان (02)**

لهذه الأسباب

يقرر ما يأتي :

في الشكل :

- قبول الطعن

في الموضوع :

- قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة.

أولا : تصحيح نتائج الانتخابات التشريعية

للدائرة الانتخابية البويرة الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم 01/م د /12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، على النحو الآتي :

حزب جبهة التحرير الوطني : أربعة (04) مقاعد

- نوري محمد

- رميلي محمد

- ولد حسين محمد الشريف

- بوداود نورة

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 166 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كفاءات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و3 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- وبمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إم د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- وبعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 17 مايو سنة 2012 المسجلة تحت رقم 104، من طرف المحامية الأستاذة محيوت نورة باسم جبهة القوى الاشتراكية وبتفويض من ممثلها و المتعلقة بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية تندوف،

وبعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- وبعد التحقيق،

- وبعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،

- وبعد المداولة،

في الشكل

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية .

في الموضوع

- اعتبارا أن الطاعن وتدعيما لظنه يثير وجها وحيدا يتفرع إلى فرعين :

حزب التجمع الوطني الديمقراطي : ثلاثة (03)

مقاعد

- بصالح أحمد

- نوري لخضر

- موسلي فتيحة

حزب جبهة القوى الاشتراكية : مقعدان (02)

- بططاش أحمد

- طيان كريمة

ثانيا : يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن و المطعون ضده.

ثالثا : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و2 و3 رجب عام 1433 الموافق 22 و23 و24 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري

الطيب بلعيز

أعضاء المجلس الدستوري :

حنيفة بن شعبان،

عبد الجليل بلعلي،

بدر الدين سالم،

حسين داود،

محمد عبو،

محمد ضيف،

فوزية بن قلة،

الهاشمي عدالة.



قرار رقم 08/ق.م.د/ 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433
الموافق 24 مايو سنة 2012.

إن المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2) منه،

التصويت حاسي خبي رقم 03 التابع لبلدية أم العسل وإعادة صياغة محضر الإحصاء البلدي للأصوات ببلدية أم العسل وكذا محضر تركيز النتائج للدائرة الانتخابية تندوف.

وعلى ضوء ذلك، تتغير المعطيات على النحو الآتي :

1 - محضر الإحصاء البلدي للتصويت لبلدية أم العسل :

- عدد الأوراق الملغاة 1227 بدلا من 1376

- عدد الأصوات المعبر عنها 8354 بدلا من 9508

- وقد أحرزت بالتالي كل قائمة على عدد الأصوات :

- حزب جبهة التحرير الوطني 2333 بدلا من 2736

- حزب التجديد الجزائري 1039 بدلا من 1226

- التجمع الوطني الديمقراطي 1010 بدلا من 1090

- جبهة القوى الاشتراكية 894 بدلا من 1178

- الحركة الشعبية الجزائرية 706 بدلا من 765

- التحالف الوطني الجمهوري 512 بدلا من 523

- حركة الوفاق الوطني 370 بدلا من 374

- الجبهة الوطنية الديمقراطية 274 بدلا من 282

- حركة الانفتاح 168 بدلا من 183

- جبهة الحكم الراشد 129 بدلا من 142

- جبهة العدالة والتنمية 121 بدلا من 123

- حزب الشباب 85 بدلا من 91

- التجمع الوطني الجمهوري 82 بدلا من 83

- تكتل الجزائر الخضراء 66 بدلا من 73

- الجبهة الوطنية الجزائرية 65 بدلا من 68

- الجبهة الوطنية للحريات 62 بدلا من 72

- حزب العمال 43 بدلا من 47

- الحزب الوطني للتضامن والتنمية 42 بدلا من 43

- جيل جديد 38 بدلا من 39

- الحركة الوطنية للأمل 36 بدلا من 39

- جبهة التغيير 33 بدلا من 36

الفرع الأول : مستمد من مخالفة نظام الانتخابات.

- بدعوى أن والي ولاية تندوف استقبل وفدا عن حزب التجمع الوطني الديمقراطي يوم الاقتراع وأن في ذلك مساسا بمبدأ حياد الإدارة،

- لكن و اعتبارا أن المجلس الدستوري غير مختص في مثل هذه الحالات بالنظر للقانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

الفرع الثاني : وفيه يذكر الطاعن أنه وبالرجوع إلى محاضر الفرز لبلديتي أم العسل و تندوف، تبين أن قائمته قد نالت المرتبة الثانية بعد قائمة حزب جبهة التحرير الوطني بعدد معتبر من الأصوات إلا أنها لم تحصل على أي مقعد،

- واعتبارا أنه وللوقوف على حقيقة الأوضاع فإن المجلس الدستوري بعد مراجعة مختلف المحاضر والأوراق المرفقة، تبين له فعلا بالرجوع إلى محضري فرز الأصوات بمكتبي التصويت رقم 07 ورقم 08 بمركز التصويت حاسي خبي رقم 03 التابع لبلدية أم العسل أنهما غير موقعين من قبل نائب رئيس المكتب والمساعد الثاني، خلافا لما تقتضيه المادة 51 الفقرة الثانية من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، مما يتعين معه استبعاد نتائج هذين المكتبين،

- و اعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين أن الطعن يستند إلى أساس يمكن المجلس الدستوري أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر تركيز النتائج المعد وإعلان المترشح المنتخب قانونا،

لهذه الأسباب :

يقرر ما يأتي :

في الشكل :

قبول الطعن.

في الموضوع :

قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة :

أولا : إلغاء نتائج الاقتراع الذي جرى يوم 10 مايو سنة 2012 بمكتبي التصويت رقم 07 ورقم 08 بمركز

- الجبهة الوطنية الديمقراطية 694 بدلا من 702
- جبهة الحكم الراشد 686 بدلا من 699
- الجبهة الوطنية للحريات 587 بدلا من 597
- جبهة المستقبل 518 بدلا من 528
- حزب العمال 470 بدلا من 474
- التجمع الجزائري 468 بدلا من 472
- الحزب الوطني الحر 410 بدلا من 413
- الحركة الوطنية للأمل 386 بدلا من 389
- الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية 381 بدلا من 384
- جيل جديد 380 بدلا من 381
- حزب الشباب الديمقراطي 364 بدلا من 366
- حزب الفجر الجديد 357 بدلا من 360
- عهد 54 344 بدلا من 352
- الحزب الجمهوري التقدمي 328 بدلا من 330
- حزب الكرامة 288 بدلا من 292

ثانيا : القول بأن هذه التصحيحات لا تؤثر على توزيع المقاعد حسب النتائج التي أعلن عنها المجلس الدستوري يوم 15 مايو سنة 2012.

ثالثا : يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى الطاعن.

رابعا : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و2 و3 رجب عام 1433 الموافق 22 و23 و24 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري

الطيب بلعيز

أعضاء المجلس الدستوري :

- حنيفة بن شعبان،
- عبد الجليل بلعلي،
- بدر الدين سالم،
- حسين داود،
- محمد عبو،
- محمد ضيف،
- فوزية بن قلة،
- الهاشمي عدالة.

- حزب الكرامة 32 بدلا من 36
- عهد 54 31 بدلا من 39
- التجمع الجزائري 31 بدلا من 35
- حركة الشبيبة والديمقراطية 30 بدلا من 31
- حزب الفجر الجديد 29 بدلا من 32
- جبهة المستقبل 28 بدلا من 38
- الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية 26 بدلا من 29
- الحزب الجمهوري التقدمي 20 بدلا من 22
- الحزب الوطني الحر 14 بدلا من 17
- حزب الشباب الديمقراطي 14 بدلا من 16

ب - محضر تركيز النتائج للدائرة الانتخابية

تندوف :

- عدد الأوراق الملغاة 7943 بدلا من 8092

- عدد الأصوات المعبر عنها 46817 بدلا من 47971

- وقد أحرزت بالتالي كل قائمة على عدد

الأصوات :

- حزب جبهة التحرير الوطني 15380 بدلا من 15783

- التجمع الوطني الديمقراطي 3299 بدلا من 3379

- حزب التجديد الجزائري 2639 بدلا من 2826

- التحالف الوطني الجمهوري 2586 بدلا من 2597

- الحركة الشعبية الجزائرية 2533 بدلا من 2592

- جبهة القوى الاشتراكية 1801 بدلا من 2085

- تكتل الجزائر الخضراء 1689 بدلا من 1696

- حركة الانفتاح 1618 بدلا من 1633

- حركة الوفاق الوطني 1589 بدلا من 1593

- جبهة العدالة والتنمية 1451 بدلا من 1453

- حركة الشبيبة والديمقراطية 1188 بدلا من 1189

- الحزب الوطني للتضامن والتنمية 1020 بدلا من 1021

- التجمع الوطني الجمهوري 926 بدلا من 927

- حزب الشباب 865 بدلا من 871

- الجبهة الوطنية الجزائرية 851 بدلا من 854

- جبهة التغيير 730 بدلا من 733

وبعد التحقيق،

وبعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة
تقريره،

وبعد المداولة،

في الشكل

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية

في الموضوع

- اعتبارا أن الطاعن يثير في عريضته وجها
وحيدا مفاده أنه تحصل على ثلاثة (03) مقاعد، غير أنه
تم تجريده من المقعد الثالث ومنح للتجمع الوطني
الديمقراطي عن طريق إعادة تحرير المحاضر على مستوى
ثلاثة عشر (13) مكتب تصويت ببلدية خميس الخشنة
رغم إعلان وزارة الداخلية على فوز جبهة القوى
الاشتراكية بثلاثة (03) مقاعد، وبالتالي شكك في صحة
توزيع عدد المقاعد لفائدة حزبه بالدائرة الانتخابية
بومرداس وعليه يلتمس اتخاذ الإجراءات القانونية
اللازمة لإعادة الأمور إلى نصابها،

- واعتبارا أن المجلس الدستوري عاين تسجيل
ملاحظات في محضر الإحصاء البلدي ومحضر تركيز
نتائج التصويت لذات الدائرة الانتخابية تخص
محاضر الفرز الخاصة بمراكز التصويت قرصان
جيلالي، قليل عبد القادر، أمالو عيسى، عبد السلام
محمد، شيبش جعفر، كرباب رابح، زرزور رابح،
الإخوة زديغة، سيدي سالم، بوبرنوس معمر، بدوي
محمد، مواز سالم، مفاد هذه الملاحظات وجود أخطاء
كثيرة ومتعددة في حساب مجموع الأصوات، أو في عدد
الأوراق الملغاة أو في الجمع أو في تسمية قوائم
المرشحين، وتم تدوين ذلك في محضر الإحصاء البلدي
وتم نقل تلك الملاحظات في محضر تركيز نتائج
التصويت،

- واعتبارا أنه ولتطلبات التحقيق تم إحضار
أصول محاضر الفرز وصناديق الاقتراع لمكاتب
التصويت التابعة للمراكز المشار إليها أعلاه، حيث
ثبت فعلا أن محاضر الفرز تشوبها عيوب كثيرة منها :

* وجود أخطاء عديدة في تسجيل وحساب
الأصوات المعبر عنها وفي عدد الأوراق الملغاة وفي كتابة
ما تحصلت عليه قوائم المرشحين من أصوات، وأخطاء
في تسمية قوائم المرشحين، منها ما أشير إليه في
محضر الإحصاء البلدي، ومنها ما لم تتم الإشارة إليه،

قرار رقم 09/ق.م.د/ 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433
الموافق 24 مايو سنة 2012.

إن المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2)
منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ
في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012
والمعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 166 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ
في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي
يحدد كليات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في
المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و3 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع
الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد
الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في
انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى
عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل
المجلس الدستوري،

- وبمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01
/إ.م.د/ 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433
الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب
أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- وبعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى
كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 17 مايو سنة 2012
المسجلة تحت رقم 106، من طرف الحامية الأستاذة
محيوت نورة باسم حزب جبهة القوى الاشتراكية
وبتفويض من ممثله، والمتعلقة بالاعتراض على صحة
عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي
جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية
بومرداس،

- وبعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- وبعد إشعار المطعون ضده،

- وبعد الاطلاع على الملاحظات الكتابية للمطعون
ضده،

أ - محضر الإحصاء البلدي للتصويت لبلدية خميس الخشنة :

- عدد الأوراق الملغاة : 370
- عدد الأصوات المعبر عنها : 1681
- وقد أحرزت بالتالي كل قائمة على عدد الأصوات :**
- جبهة المستقبل : 292
- التجمع الوطني الديمقراطي : 290
- حزب جبهة التحرير الوطني : 234
- الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية : 220
- حركة الوطنيين الأحرار : 148
- جبهة الحكم الراشد : 56
- الوطنية " أ " : 37
- جبهة العدالة والتنمية : 34
- حزب العدل والبيان : 32
- حزب العمال : 26
- جبهة القوى الاشتراكية : 25
- حركة الشبيبة والديمقراطية : 23
- تكتل الجزائر الخضراء : 21
- جبهة التغيير : 19
- حزب الشباب : 19
- الحزب الوطني الحر : 17
- الوجه الجديد " ب " : 14
- الحزب الوطني للتضامن والتنمية : 14
- حزب التجديد الجزائري : 14
- الجبهة الوطنية للحريات : 13
- جيل جديد : 12
- جبهة الجزائر الجديدة : 11
- الجبهة الوطنية للأحرار من أجل الوئام : 11
- حزب الحرية والعدالة : 10
- حزب الكرامة : 09
- حركة الوفاق الوطني : 09
- الجبهة الوطنية الديمقراطية : 08

* محضر الإحصاء البلدي لبلدية خميس الخشنة ومحضر تركيز النتائج احتويا على عدد من الملاحظات على أساس أنها دُونت بمحاضر الفرز وذلك خلافا لما تضمنته محاضر الفرز الأصلية التي تم إحضارها،

* ومنها تلك المحاضر التي حررت بقلم حبر واحد وبخطوط متشابهة في مراكز متعددة ومتباعدة،

- واعتبارا أنه وبالنظر للعيوب الملاحظة أعلاه، فإن المجلس الدستوري ارتأى استبعاد نتائج التصويت في المكاتب التابعة للمراكز المذكورة، مما يتعين معه القول بأن الوجه المثار مؤسس،

- واعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في الفقرة الثالثة على أنه إذا تبين أن الطعن يستند إلى أساس يمكن المجلس الدستوري أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج المعد وإعلان المترشح المنتخب قانونا،

لهذه الأسباب :

يقرر ما يأتي :

في الشكل :

قبول الطعن.

في الموضوع :

- قبول الطعن موضوعا وبالنتيجة :

أولا : إلغاء نتائج الاقتراع الذي جرى يوم 10 مايو سنة 2012 بمكاتب التصويت التابعة لمراكز التصويت :

قرصان جيلالي، سيدي سالم، بوبرنوس معمر، أمالو عيسى، كرباب رابح، زرزور رابح، الإخوة زديغة، عبد السلام محمد، مواز سالم، بدوي محمد، شيبش جعفر، قليل عبد القادر، التابعة لبلدية خميس الخشنة بالدائرة الانتخابية بومرداس وإعادة صياغة محضر الإحصاء البلدي لأصوات بلدية خميس الخشنة وكذا محضر تركيز نتائج التصويت للدائرة الانتخابية المعنية كما هو مبين أدناه، ومن ثمة تصحيح إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

وعلى ضوء ذلك، تتغير المعطيات على النحو الآتي :

- حركة الشبيبة والديمقراطية : 2184
- الحركة الشعبية الجزائرية : 2132
- جبهة الجزائر الجديدة : 2085
- حركة المواطنين الأحرار : 2062
- جبهة المستقبل : 2018
- الحزب الوطني الحر : 1612
- حزب الفجر الجديد : 1612
- جيل جديد : 1498
- حركة الوطنيين الأحرار : 1365
- الجبهة الوطنية الديمقراطية : 1326
- التجمع الوطني الجمهوري : 1315
- التحالف الوطني الجمهوري : 1245
- الجبهة الوطنية للأحرار من أجل الوئام : 1192
- حزب الكرامة : 1148
- الحركة الوطنية من أجل الطبيعة والنمو : 1108
- الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية : 974
- اتحاد القوى الديمقراطية والاجتماعية : 974
- الحزب الوطني للتضامن والتنمية : 945
- الحزب الجمهوري التقدمي : 922
- الحركة الوطنية للأمل : 920
- حزب التجديد الجزائري : 785
- حركة الوفاق الوطني : 773
- حركة الانفتاح : 522
- جبهة الحكم الراشد : 457
- ثانيا : يعاد توزيع المقاعد كما يأتي :**
- مجموع الأصوات المعبر عنها : 110.240
- مجموع الأصوات التي تحصلت عليها القوائم المقصاة (- 5 %) : 62784
- باقي الأصوات المعبر عنها : 47456
- عدد المقاعد المطلوب شغلها بالدائرة الانتخابية المعنية : 10
- المعامل الانتخابي : 4745

- التجمع الوطني الجمهوري : 08
- حزب الفجر الجديد : 08
- الحركة الوطنية من أجل الطبيعة والنمو : 08
- الحزب الجمهوري التقدمي : 06
- حركة المواطنين الأحرار : 06
- اتحاد القوى الديمقراطية والاجتماعية : 06
- الحركة الشعبية الجزائرية : 05
- حركة الانفتاح : 05
- الجبهة الوطنية الجزائرية : 04
- عهد 54 : 03
- الحركة الوطنية للأمل : 02
- التحالف الوطني الجمهوري : 02
- ب - محضر تركيز نتائج التصويت للدائرة الانتخابية بومرداس**

- عدد الأوراق الملغاة : 33353
- عدد الأصوات المعبر عنها : 110240
- وقد أحرزت بالتالي كل قائمة على عدد الأصوات :**
- حزب جبهة التحرير الوطني : 14349
- جبهة القوى الاشتراكية : 10872
- التجمع الوطني الديمقراطي : 10624
- الوطنية " أ " : 5998
- جبهة التغيير : 5613
- حزب العدل والبيان : 4463
- جبهة العدالة والتنمية : 4263
- تكتل الجزائر الخضراء : 4160
- حزب العمال : 3773
- عهد 54 : 3225
- الجبهة الوطنية للحريات : 2439
- الوجه الجديد " ب " : 2377
- حزب الحرية والعدالة : 2337
- حزب الشباب : 2289
- الجبهة الوطنية الجزائرية : 2284

* التوزيع الأولي :

- التوزيع الأول (حسب المعامل الانتخابي)

القائمة	عدد الأصوات المتحصل عليها	عدد المقاعد	باقي الأصوات
حزب جبهة التحرير الوطني	14349	03	114
جبهة القوى الاشتراكية	10872	02	1382
التجمع الوطني الديمقراطي	10624	02	1134
الوطنية " أ "	5998	01	1253
جبهة التغيير	5613	01	868

* قائمة جبهة التغيير : مقعد واحد (01)

1 - عبد العزيز منصور

رابعاً : يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن و المطعون ضده.

خامساً : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و 2 و 3 رجب عام 1433 الموافق 22 و 23 و 24 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري

الطيب بلعيز

أعضاء المجلس الدستوري :

حنيفة بن شعبان،

عبد الجليل بلعلی،

بدر الدين سالم،

حسين داود،

محمد عبو،

محمد ضيف،

فوزية بن قلة،

الهاشمي عدالة.



قرار رقم 10 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012.

إن المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2)

منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 01 المؤرخ

في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012

والمعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 166 منه،

- التوزيع الثاني (حسب قاعدة الباقي الأقوى)

- جبهة القوى الاشتراكية 1382 : مقعد واحد (01)

- الوطنية " أ " 1253 : 00

- التجمع الوطني الديمقراطي 1134 : 00

- جبهة التغيير 868 : 00

- حزب جبهة التحرير الوطني 114 : 00

* التوزيع النهائي

- حزب جبهة التحرير الوطني : ثلاثة (03) مقاعد

- جبهة القوى الاشتراكية : ثلاثة (03) مقاعد

- التجمع الوطني الديمقراطي : مقعدان (02)

- الوطنية " أ " : مقعد واحد (01)

- جبهة التغيير : مقعد واحد (01)

ثالثاً : تعاد صياغة القائمة الاسمية للمنتخبين

كما يأتي :

* قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : ثلاثة

(03) مقاعد

1 - جعدي المنور

2 - محساس يحيى

3 - عثمانى سليمة

* قائمة جبهة القوى الاشتراكية : ثلاثة

(03) مقاعد

1 - لعسكري علي

2 - بن عامر بلقاسم

3 - احداون نادية

* قائمة التجمع الوطني الديمقراطي :

مقعدان (02)

1 - جناتي عبد الكريم

2 - مخرف صليحة

* قائمة الوطنية " أ " : مقعد واحد (01)

1 - بوزاد حسان

الانتخابية والتصدي لها من جديد بإعادة فرز الأصوات وإعادة صياغة محاضر جميع مراكز التصويت للدائرة الانتخابية المعنية،

- واعتبارا أنه و لمتطلبات التحقيق، تم إحضار صناديق اقتراع مكاتب التصويت المتنازع فيها و كذا محاضر فرز الأصوات التابعة لها،

- واعتبارا أنه و بعد مراجعة محاضر فرز الأصوات ومقارنتها بمحاضر الإحصاء البلدي للأصوات ومحضر تركيز نتائج التصويت للدائرة الانتخابية المعنية، تبين للمجلس الدستوري فعلا وجود أخطاء مادية في توزيع الأصوات المعبر عنها بما يجعل قائمة الطاعن، بعد تصحيحها، تتجاوز عتبة 5% من الأصوات المعبر عنها والبالغة 8496 صوتا المقصية للقوائم، إذ اتضح أنه تحصل على 15014 صوتا بدلا من 2744 وبذلك تصبح قائمته مؤهلة لتوزيع المقاعد مما يجعل طعنه مؤسسا،

- واعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين للمجلس الدستوري أن الطعن يستند إلى أساس، فإنه يمكنه أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج وإعلان المترشح المنتخب قانونا،

- واعتبارا أنه تبين كذلك وجود أخطاء في عدد الأصوات الممنوحة لبعض القوائم الأخرى إلى جانب الخطأ الملاحظ بخصوص قائمة الحزب الطاعن مما يتعين معه تصحيح هذه الأخطاء على النحو الآتي :

1- حزب جبهة التحرير الوطني

24120 صوتا بدلا من 36390 صوتا.

2- القائمة الحرة "ز"

تحصلت فعلا على 12380 صوتا.

3- حزب جبهة القوى الاشتراكية

15014 صوتا بدلا من 2744 صوتا.

- واعتبارا أنه و بالنظر إلى مجموع أصوات هذه القوائم و إلى عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية المعنية و البالغ عددها ثمانية (08) مقاعد فإن المعامل الانتخابي يرتفع إلى 6439 صوتا و على ضوء ذلك يتم توزيع المقاعد كالاتي :

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لاسيما المادتان 2 (الفقرة 2) و 3 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- و بمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- وبعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 16 مايو سنة 2012 تحت رقم 107، من طرف الأستاذة الحامية محيوت نورة باسم حزب جبهة القوى الاشتراكية و بتفويض من ممثله، والمتعلقة بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية برج بوعريريج،

- وبعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- وبعد التحقيق،

- وبعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،

- وبعد المداولة،

في الشكل :

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية.

في الموضوع :

- اعتبارا أن الطاعن بموجب عريضته يعترض على نتائج الانتخابات التشريعية على مستوى الدائرة الانتخابية برج بوعريريج، ويلتمس إلغاء محاضر الفرز والنتائج المترتبة عنها في هذه الدائرة

* التوزيع الأولي :

القائمة	عدد الأصوات المتحصل عليها	عدد المقاعد	باقي الأصوات
حزب جبهة التحرير الوطني	24120	03	4803
جبهة القوى الاشتراكية	15014	02	2136
القائمة الحرة "ز"	12380	01	5941

حزب جبهة القوى الاشتراكية : مقعدان (02)

- عباس عبد الحميد
- فاطمي صبرية

القائمة الحرة "ز" : مقعدان (02)

- حماوي عز الدين المدعو قادة
- الروسان حيزية

ثانيا: يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن والمطعون ضده.

ثالثا: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و2 و3 رجب عام 1433 الموافق 22 و23 و24 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري

الطيب بلعيز

أعضاء المجلس الدستوري :

- حنيفة بن شعبان،
- عبد الجليل بلعلى،
- بدر الدين سالم،
- حسين داود،
- محمد عبو،
- محمد ضيف،
- فوزية بن قلة،
- الهاشمي عدالة.

مما يساوي ستة (06) مقاعد موزعة من بين الثمانية (08) المطلوب شغلها بالدائرة الانتخابية المعنية، - و اعتبارا أنه و بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى فإن المقعدين (02) الباقيين يعودان إلى القائمة الحرة "ز" و جبهة التحرير الوطني حسب الترتيب،

وبالنتيجة يكون التوزيع النهائي كالآتي :

* التوزيع النهائي :

- 1 - حزب جبهة التحرير الوطني : أربعة (04) مقاعد
- 2 - حزب جبهة القوى الاشتراكية : مقعدان (02)
- 3 - القائمة الحرة "ز" : مقعدان (02)

لهذه الأسباب :

يقرر ما يأتي :

في الشكل :

- قبول الطعن.

في الموضوع:

- قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة :

أولا : تصحيح نتائج الانتخابات التشريعية

للدائرة الانتخابية برج بوعريريج الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني على النحو الآتي :

حزب جبهة التحرير الوطني: أربعة (04) مقاعد

- بن حمادي موسى
- ديسة أمحمد
- فرشيش نعيمة
- زبييري عبد العزيز

في الشكل :

- اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية.

في الموضوع :

- اعتبارا أن الطاعن يثير في عريضته ثلاثة أوجه :

- الوجه الأول : وفيه يدعي الطاعن أنه حرم في محضر تركيز نتائج التصويت من العديد من الأصوات خاصة في بلديات زارزة وفرجيوة وميلة، وأن الأرقام التي اعتمدت في محضر تركيز نتائج التصويت ليست هي الأرقام التي تحصل عليها فعليا،

- الوجه الثاني : أن هناك شكاوى وملاحظات حول سير العملية الانتخابية في بعض مكاتب التصويت في بلديات شلغوم العيد والقرارم قوقة وبوصلح دراجي والرواشد وسيدي مروان وأحمد راشدي، وعليه يلتمس إلغاء نتائج المكاتب المطعون فيها،

- الوجه الثالث : أن هناك خروقات حدثت يوم الاقتراع على مستوى بلديات ميلة وتاجنانت وأحمد راشدي، وبالتالي يلتمس الطاعن في عريضته إعادة الحساب والتدقيق في الأصوات التي تحصل عليها فعليا، الأمر الذي يؤدي بالطاعن إلى تجاوز عتبة 5% من الأصوات المعبر عنها ومن ثم تأهيله لتوزيع المقاعد مع القوائم الفائزة،

من الوجه الأول والثالث معا لتكاملهما دون الحاجة للنظر في الوجه الثاني :

- اعتبارا أنه وللوقوف على حقيقة الأوضاع، فإن المجلس الدستوري بعد مراجعة مختلف المحاضر والأوراق المرفقة تبين له فعلا وجود أخطاء مادية في توزيع الأصوات المعبر عنها مما يجعل الطاعن، بعد تصحيحها، يتجاوز عتبة 5% من الأصوات المعبر عنها والبالغة 8914 صوتا المقصية للقوائم، إذ اتضح أنه تحصل على 8923 صوتا بدلا من 8621 وبذلك تصبح قائمته مؤهلة لتوزيع المقاعد مما يجعل طعنه مؤسسا،

- واعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين أن الطعن يستند إلى أساس يمكن المجلس الدستوري أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج المعد وإعلان المترشح المنتخب قانونا،

قرار رقم 11 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012.

إن المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 166 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كليات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و 3 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- و بمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- وبعد الإطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 17 مايو سنة 2012 المسجلة تحت رقم 125 من طرف المترشح حجيرة خليفة متصدر قائمة جبهة العدالة والتنمية والمتعلقة بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية ميلة،

- وبعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- وبعد التحقيق،

- وبعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،

- وبعد المداولة،

- 4 - قائمة عهد 54 : 10681 صوتا بدلا من 10783
5 - قائمة تكتل الجزائر الخضراء : 9739 صوتا
(بدون تغيير)
6 - قائمة جبهة العدالة والتنمية : 8923 صوتا
بدلا من 8621
- واعتبارا أنه وبالنظر إلى مجموع أصوات هذه
القوائم وإلى عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية
المعنية والبالغ عشرة (10) مقاعد، فإن المعامل
الانتخابي يرتفع إلى 8662 صوتا، وعلى ضوء ذلك يتم
توزيع المقاعد كآتي :
- * التوزيع الأولي :**

- واعتبارا أنه تبين كذلك وجود أخطاء في عدد
الأصوات الممنوحة لبعض القوائم الأخرى إلى جانب
الخطأ الملاحظ بخصوص قائمة الحزب الطاعن، مما يتعين
تصحيح هذه الأخطاء على النحو الآتي :
- 1 - قائمة التجمع الوطني الديمقراطي : 23867
صوتا بدلا من 23967
2 - قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : 21985
صوتا بدلا من 22085
3 - قائمة حركة المواطنين الأحرار : 11426 صوتا
(بدون تغيير)

القائمة	عدد الأصوات المتحصل عليها	عدد المقاعد	باقي الأصوات
التجمع الوطني الديمقراطي	23867	02	6543
حزب جبهة التحرير الوطني	21985	02	4661
حركة المواطنين الأحرار	11426	01	2764
عهد 54	10681	01	2019
تكتل الجزائر الخضراء	9739	01	1077
جبهة العدالة والتنمية	8923	01	261

وبالنتيجة يكون التوزيع النهائي كآتي :

* التوزيع النهائي :

- التجمع الوطني الديمقراطي : ثلاثة (03) مقاعد
- حزب جبهة التحرير الوطني : ثلاثة (03) مقاعد
- حركة المواطنين الأحرار : مقعد واحد (01)
- عهد 54 : مقعد واحد (01)
- تكتل الجزائر الخضراء : مقعد واحد (01)
- جبهة العدالة والتنمية : مقعد واحد (01)

مما يساوي ثمانية (08) مقاعد موزعة من بين
العشرة (10) المطلوب شغلها في الدائرة الانتخابية
المعنية، وبتطبيق قاعدة الباقي الأقوى، فإن
المقعدين (02) الباقيين يعودان إلى كل من حزب التجمع
الوطني الديمقراطي وحزب جبهة التحرير الوطني
حسب الترتيب، علما أنه قبل هذا التصحيح وتأهيل
قائمة جبهة العدالة والتنمية لتوزيع المقاعد، فإن عدد
المقاعد التي شملها التوزيع الأولي كانت سبعة (07)
مقاعد، وتحصل على المقاعد الثلاثة (03) المتبقية
بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى كل من التجمع الوطني
الديمقراطي وحزب جبهة التحرير الوطني وحركة
المواطنين الأحرار حسب الترتيب،

ثالثا : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و2 و3 رجب عام 1433 الموافق 22 و23 و24 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري
الطيب بلعيز

أعضاء المجلس الدستوري :

حنيفة بن شعبان،
عبد الجليل بلعلی،
بدر الدين سالم،
حسين داود،
محمد عبو،
محمد ضيف،
فوزية بن قلة،
الهاشمي عدالة.



قرار رقم 12 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433
الموافق 24 مايو سنة 2012.

إنّ المجلس الدستوري ،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2) منه ،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات ، لا سيما المادة 166 منه ،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كفاءات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و 3 منه ،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

لهذه الأسباب :

يقرر ما يأتي :

في الشكل :

- قبول الطعن.

في الموضوع:

- قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة :

أولا : تصحيح نتائج الانتخابات التشريعية

للدائرة الانتخابية ميله الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني كآتي :

1 - قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : ثلاثة

(03) مقاعد

- بولعيز كمال

- بلعطار محمد

- بوغرارة أمال

2 - قائمة التجمع الوطني الديمقراطي : ثلاثة

(03) مقاعد

- طورشي بوجمعة

- بورواق عبد الحميد

- لبييض نورة

3 - قائمة حركة المواطنين الأحرار: مقعد واحد

(01)

- زغاد حبيب

4 - قائمة مهد 54 : مقعد واحد (01)

- مغواش عبد الرزاق

5 - قائمة تكتل الجزائر الخضراء : مقعد واحد (01)

- بوشاش الهاني

6 - قائمة جبهة العدالة والتنمية : مقعد واحد

(01)

- حجيرة خليفة

ثانيا : يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي

الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن والمطعون ضده.

والأوراق المرفقة تبين له فعلا وجود أخطاء مادية في توزيع الأصوات المعبر عنها بما يجعل الطاعن، بعد تصحيحها، يتجاوز عتبة 5 % من الأصوات المعبر عنها والبالغة 8332 صوتا المقصية للقوائم، إذ اتضح أنه تحصل على 10225 صوتا بدلا من 7593 وبذلك تصبح قائمته مؤهلة لتوزيع المقاعد مما يجعل طعنه مؤسسا،

- و اعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين أن الطعن يستند إلى أساس يمكن المجلس الدستوري أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج المعد وإعلان المترشح المنتخب قانونا،

- و اعتبارا أنه تبين كذلك وجود أخطاء في عدد الأصوات الممنوحة لبعض القوائم الأخرى إلى جانب الخطأ الملاحظ بخصوص قائمة الحزب الطاعن مما يتعين معه تصحيح هذه الأخطاء على النحو الآتي :

1) قائمة حزب التجمع الوطني الديمقراطي :

26332 صوتا بدلا من 27648

2) قائمة حزب جبهة التحرير الوطني :

23989 صوتا بدلا من 25305

3) قائمة تكتل الجزائر الخضراء :

10225 صوتا بدلا من 7593

- و اعتبارا أنه و بالنظر إلى مجموع عدد أصوات هذه القوائم الثلاث و إلى عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية المعنية و البالغ أربعة عشر (14) فإن المعامل الانتخابي يرتفع إلى 4324 صوتا و على ضوء ذلك يتم توزيع المقاعد كالاتي :

* التوزيع الأولي :

- و بمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- و بمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- و بعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 17 مايو سنة 2012 المسجلة تحت رقم 136، من طرف الأستاذين سكر حسان ولمعيني لطفي "شركة المحامين"، باسم تكتل الجزائر الخضراء و بتفويض من ممثله و المتعلق بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية الجلفة،

- و بعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- و بعد التحقيق،

- و بعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،

- و بعد المداولة،

في الشكل :

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية،

في الموضوع :

اعتبارا أن الطاعن ينازع في محاضر الفرز والنتائج المترتبة عنها و ذلك بعد سرد جملة من المخالفات و تجاوزات عديدة في مكاتب الاقتراع أثناء عملية الانتخاب، ترتب عنها حسب ضرر بالقائمة التابعة له،

- و اعتبارا أنه و للوقوف على حقيقة الأوضاع فإن المجلس الدستوري بعد مراجعة مختلف المحاضر

الباقى	عدد المقاعد	عدد الأصوات المتحصل عليها	القائمة
388	06	26332	حزب التجمع الوطني الديمقراطي
2369	05	23989	حزب جبهة التحرير الوطني
1577	02	10225	تكتل الجزائر الخضراء

4 - كحيلش مصطفى

5 - سبع بولرباح

6 - بن حدو فاطمة الزهرة

3 - قائمة تكتل الجزائر الخضراء : مقعدان (02)

1 - حامد محفوظ

2 - خالدي خيرة

ثانيا: يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن والمطعون ضده.

ثالثا: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و2 و3 رجب عام 1433 الموافق 22 و23 و24 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري

الطيب بلعيز

أعضاء المجلس الدستوري :

حنيفة بن شعبان،

عبد الجليل بلعلی،

بدر الدين سالم،

حسين داود،

محمد عبو،

محمد ضيف،

فوزية بن قلة،

الهاشمي عدالة.



قرار رقم 13 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012.

إنّ المجلس الدستوري ،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2) منه ،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات ، لا سيما المادة 166 منه،

مما يساوي ثلاثة عشر (13) مقعدا من بين الأربعة عشر (14) المطلوب شغلها بالدائرة الانتخابية المعنية،

- و اعتبارا أنه و بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى فإنّ المقعد الباقي يعود إلى حزب جبهة التحرير الوطني و بالنتيجة يكون التوزيع النهائي كالاتي :

* التوزيع النهائي :

1) حزب التجمع الوطني الديمقراطي : ستة (06) مقاعد

2) حزب جبهة التحرير الوطني : ستة (06) مقاعد

3) تكتل الجزائر الخضراء : مقعدان (02)

لهذه الأسباب :

يقرر ما يأتي :

في الشكل :

- قبول الطعن.

في الموضوع :

- قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة :

أولا : تصحيح محضر النتائج للدائرة الانتخابية الجلفة الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني على النحو الآتي :

1 - قائمة التجمع الوطني الديمقراطي : ستة (06) مقاعد

1 - رحمان شريف

2 - شويحة زينب

3 - دركوش بلخير

4 - سالت محمد الطيب

5 - عبيدات عمر

6 - برمان سعاد

2 - قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : ستة (06) مقاعد

1 - الهادي سماعيلين

2 - قاسم طاهر

3 - بن ساعد إلهام

- واعتبارا أنه ثبت فعلا بعد مراجعة محاضر الفرز ومقارنتها بمحاضر الإحصاء البلدي ومحضر تركيز النتائج للدائرة الانتخابية مستغانم، أن عدد الأصوات التي حصلت عليها قائمة حزب العمال هو 8480 صوتا بدلا من 7484 بما يتجاوز عتبة 5% من الأصوات المعبر عنها والبالغة 8467 صوتا المقصية للقوائم، فتصبح القائمة مؤهلة قانونا لتوزيع المقاعد مما يجعل الطعن مؤسسا،

- واعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة أنه إذا تبين للمجلس الدستوري أن الطعن يستند إلى أساس، فإنه يمكنه أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج المعد وإعلان المترشح المنتخب قانونا،

- واعتبارا أنه تبين كذلك وجود أخطاء في عدد الأصوات الممنوحة لبعض القوائم الأخرى إلى جانب الخطأ الملاحظ بخصوص القائمة المنتمية إليها الطاعنة مما يتعين تصحيح هذه الأخطاء على النحو الآتي :

قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : 16601 صوتا

قائمة حزب التجمع الوطني الديمقراطي : 12540 صوتا

قائمة حزب العمال : 8480 صوتا

- واعتبارا أنه وبالنظر إلى مجموع عدد أصوات هذه القوائم والبالغ 37621 وإلى عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية والبالغ تسعة (09) فإن المعامل الانتخابي يرتفع إلى 4180 صوتا، وعلى ضوء ذلك يتم توزيع المقاعد كالتالي :

* التوزيع الأولي :

1 - قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : ثلاثة (03) مقاعد.

بمجموع الأصوات : 16601 وباقي الأصوات : 4061

2 - قائمة حزب التجمع الوطني الديمقراطي : ثلاثة (03) مقاعد.

بمجموع الأصوات : 12540 وباقي الأصوات : 00

3 - قائمة حزب العمال : مقعدان (02).

بمجموع الأصوات : 8480 وباقي الأصوات : 120

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كفاءات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و 3 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- وبمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- وبعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 17 مايو سنة 2012 المسجلة تحت رقم 137 من طرف المترشحة بوخاري خيرة زوجة درار، متصدرة قائمة حزب العمال والتي تعترض بموجبها على صحة النتائج في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية مستغانم،

- وبعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- وبعد التحقيق،

- وبعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،

- وبعد مداولة،

في الشكل :

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية.

في الموضوع :

- اعتبارا أن الطاعنة تعترض بموجب عريضتها على نتائج الانتخابات التشريعية على مستوى الدائرة الانتخابية مستغانم، بدعوى أن عدد الأصوات الذي منح لقائمة حزب العمال غير مطابق لمجموع الأصوات المدونة في محاضر الإحصاء لكل البلديات، وعليه تلتزم إعادة صياغة محضر تركيز نتائج التصويت المعد من طرف اللجنة الانتخابية الولائية،

حزب العمال : مقعدان (02)

- بوخاري خيرة، زوجة درار
- فورلو حبيب

ثانياً: يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن والمطعون ضده.

ثالثاً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و2 و3 رجب عام 1433 الموافق 22 و23 و24 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري**الطيب بلعيز****أعضاء المجلس الدستوري:**

- حنيفة بن شعبان،
- عبد الجليل بلعلی،
- بدر الدين سالم،
- حسين داود،
- محمد عبو،
- محمد ضيف،
- فوزية بن قلة،
- الهاشمي عدالة.



قرار رقم 14 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012.

إنّ المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 163 (الفقرة الثانية) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 166 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كفاءات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و 3 منه،

مما يساوي ثمانية (08) مقاعد موزعة من بين التسعة (09) المطلوب شغلها في الدائرة الانتخابية المعنية،

- واعتباراً أنه وبتطبيق قاعدة الباقي الأقوى يعود المقعد الوحيد (01) الباقي إلى قائمة حزب جبهة التحرير الوطني،

وبالنتيجة فإن التوزيع النهائي يكون كالآتي:*** التوزيع النهائي:**

1- حزب جبهة التحرير الوطني : أربعة (04) مقاعد.

2- حزب التجمع الوطني الديمقراطي : ثلاثة (03) مقاعد.

3- حزب العمال : مقعدان (02).

لهذه الأسباب:**يقرر ما يأتي:****في الشكل:**

- قبول الطعن.

في الموضوع:

- قبول الطعن موضوعاً وبالنتيجة:

أولاً: تصحيح نتائج الانتخابات التشريعية للدائرة الانتخابية مستغانم الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني على النحو الآتي:

حزب جبهة التحرير الوطني : أربعة (04) مقاعد

- بن دحمان حميدي
- شيبان الشريف
- عمار خميستي
- محيوس فاطمة

حزب التجمع الوطني الديمقراطي : ثلاثة (03) مقاعد

- قاسم العيد محمد
- زيار عكاشة
- مسكيني فتيحة

- واعتبارا أنه ولتطلبات التحقيق تم إحضار صناديق اقتراع مكاتب التصويت المتنازع فيها وكذا محاضر فرز الأصوات التابعة لها،

- واعتبارا أنه وبعد مراجعة محاضر فرز الأصوات ومقارنتها بمحاضر الإحصاء البلدي للأصوات ومحضر تركيز نتائج التصويت، تبين للمجلس الدستوري فعلا وجود أخطاء مادية في توزيع الأصوات المعبر عنها بما يجعل الطاعن، بعد تصحيحها، يتجاوز عتبة 5% من الأصوات المعبر عنها والبالغة 8793 صوتا المقصية للقوائم، إذ اتضح أنه تحصل على 9900 صوتا بدلا من 4389 وبذلك تصيح قائمته مؤهلة لتوزيع المقاعد مما يجعل طعنه مؤسسا،

- واعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين للمجلس الدستوري أن الطعن يستند إلى أساس، فإنه يمكنه أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج وإعلان المترشح المنتخب قانونا،

- واعتبارا أنه تبين كذلك وجود أخطاء في عدد الأصوات الممنوحة لبعض القوائم الأخرى إلى جانب الخطأ الملاحظ بخصوص قائمة الحزب الطاعن مما يتعين معه تصحيح هذه الأخطاء على النحو الآتي :

1 - حزب جبهة التحرير الوطني :

20575 صوتا بدلا من 25575 صوتا.

2 - التجمع الوطني الديمقراطي :

18697 صوتا بدلا من 19208 صوتا.

3 - الحركة الوطنية للأمل :

تحصلت فعلا على 9769 صوتا.

4 - حزب العمال :

9900 صوتا بدلا من 4389 صوتا.

- واعتبارا أنه وبالنظر إلى مجموع أصوات هذه القوائم وإلى عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية المعنية والبالغ عددها ستة (06) مقاعد فإن العامل الانتخابي يرتفع إلى 9823 صوتا وعلى ضوء ذلك يتم توزيع المقاعد كالاتي :

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري،

- وبمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- وبعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 16 مايو سنة 2012 تحت رقم 152 من طرف المترشح قوادرية اسماعين متصدر قائمة حزب العمال، والمتعلقة بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية قالة،

- وبعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن،

- وبعد إشعار المطعون ضدهم،

- وبعد الاطلاع على الملاحظات الكتابية للمطعون ضدهم،

- وبعد التحقيق،

- وبعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره،

- وبعد مداولة،

في الشكل :

اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية.

في الموضوع :

- اعتبارا أن الطاعن بموجب عريضته يعترض على نتائج الانتخابات التشريعية على مستوى الدائرة الانتخابية قالة بدعوى أن محاضر الفرز ومحاضر الإحصاء البلدي للأصوات ومحضر تركيز نتائج التصويت باطلة بسبب عدم صحة عدد الأصوات المعبر عنها ولذلك يلتمس إلغاء الانتخابات المتنازع فيها موضوع محاضر فرز الأصوات وإعلان المترشحين المنتخبين قانونا،

* التوزيع الأولي :

القائمة	عدد الأصوات المتحصل عليها	عدد المقاعد	باقي الأصوات
حزب جبهة التحرير الوطني	20575	02	929
التجمع الوطني الديمقراطي	18697	01	8874
حزب العمال	9900	01	77
الحركة الوطنية للأمل	9769	00	9769

التجمع الوطني الديمقراطي : مقعدان (02)

- بونفلة حسان

- بوفلفل نصيرة

حزب العمال : مقعد واحد (01).

- قوادرية اسماعين

الحركة الوطنية للأمل : مقعد واحد (01)

- بوسلبي صالح

ثانيا: يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن و المطعون ضدهم.

ثالثا: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و2 و3 رجب عام 1433 الموافق 22 و23 و24 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري**الطيب بلعيز****أعضاء المجلس الدستوري :**

حنيفة بن شعبان،

عبد الجليل بلعلى،

بدر الدين سالم،

حسين داود،

محمد عبو،

محمد ضيف،

فوزية بن قلة،

الهاشمي عدالة.

مما يساوي أربعة (04) مقاعد موزعة من بين الستة (06) المطلوب شغلها في الدائرة الانتخابية المعنية،

- و اعتبارا أنه و بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى فإن المقعدين (02) الباقيين يعودان حسب ترتيب الأصوات المتبقية بعد التوزيع الأولي إلى كل من الحركة الوطنية للأمل (9769) و حزب التجمع الوطني الديمقراطي (8874)،

وبالنتيجة يكون التوزيع النهائي كالاتي :*** التوزيع النهائي :**

- 1 - حزب جبهة التحرير الوطني : مقعدان (02).
- 2 - حزب التجمع الديمقراطي : مقعدان (02).
- 3 - حزب العمال : مقعد واحد (01).
- 4 - الحركة الوطنية للأمل : مقعد واحد (01).

لهذه الأسباب :**يقرر ما يأتي :****في الشكل :**

- قبول الطعن.

في الموضوع :

- قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة :

أولا: تصحيح نتائج الانتخابات التشريعية للدائرة الانتخابية قالة الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني على النحو الآتي :

حزب جبهة التحرير الوطني : مقعدان (02)

- بن الشيخ علي

- عروال ليلي

**قرار رقم 15 / ق.م.د / 12 مؤرخ في 3 رجب عام 1433
الموافق 24 مايو سنة 2012.**

إنّ المجلس الدستوري ،

- بناء على الدستور ، لا سيما المادة 163 (الفقرة 2) منه ،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات ، لا سيما المادة 166 منه ،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12 - 03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كليات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة ، لا سيما المادتان 2 (الفقرة 2) و 3 منه ،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان ،

- وبمقتضى النظام المؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012 المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري ،

- وبمقتضى إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / إ.م.د / 12 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني ،

- وبعد الاطلاع على عريضة الطعن المودعة لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري بتاريخ 17 مايو سنة 2012 المسجلة تحت رقم 160 ، من طرف المحامي الأستاذ نبيل بوعامة باسم تكتل الجزائر الخضراء وبتفويض منه ، والمتعلقة بالاعتراض على صحة عمليات التصويت في الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 10 مايو سنة 2012 بالدائرة الانتخابية تبسة ،

- وبعد الاطلاع على مجموع أوراق ملف الطعن ،

- وبعد التحقيق ،

- وبعد الاستماع إلى العضو المقرر في تلاوة تقريره ،

- وبعد مداولة ،

في الشكل :

- اعتبارا أن الطعن استوفى الأشكال القانونية.

في الموضوع :

- اعتبارا أن الطاعن يعترض بموجب عريضته على نتائج التصويت للدائرة الانتخابية تبسة ، بدعوى أنه وقع خطأ في نقل الأرقام بين ما دون في محاضر الفرز و محضر تركيز النتائج بحيث أن مجموع الأصوات التي حصلت عليها قائمة تكتل الجزائر الخضراء هو 12359 صوتا و ليس 11559 و عليه يلتمس تصحيح الخطأ وإعادة صياغة محضر تركيز النتائج ،

- و اعتبارا أنه ثبت بعد مراجعة محاضر الفرز ومقارنتها بمحاضر الإحصاء البلدي ومحضر تركيز النتائج للدائرة الانتخابية تبسة ، أنه وقع فعلا خطأ في نقل عدد الأصوات التي حصلت عليها قائمة تكتل الجزائر الخضراء الذي هو 13359 أي أزيد عما يدعيه الطاعن ، مما يستوجب تصحيحه ،

- و اعتبارا أن المادة 166 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين للمجلس الدستوري أن الطعن يستند إلى أساس ، فإنه يمكنه أن يصدر قرارا معللا إما بإلغاء الانتخاب المتنازع فيه أو بإعادة صياغة محضر النتائج المعد و إعلان المترشح المنتخب قانونا ،

- و اعتبارا أنه على أساس الأرقام المصححة أعلاه تتغير المعطيات على النحو الآتي :

عدد الأصوات المعبر عنها بعد استثناء الأصوات التي حصلت عليها القوائم التي لم تصل إلى نسبة 5 % والبالغة 9305 صوتا المقصية للقوائم هي :

61110 عوض 59310 فيصبح بالتالي المعامل الانتخابي : 7638 بدلا من 7413

- و اعتبارا أنه و على أساس هذه الأرقام المصححة يكون توزيع المقاعد الثمانية (08) التي تحتوي عليها الدائرة الانتخابية تبسة بين القوائم الفائزة على النحو الآتي :

الأصوات التي حصلت عليها القوائم الفائزة :

حزب جبهة التحرير الوطني : 35244 صوتا

تكتل الجزائر الخضراء : 13359 صوتا

حزب التجمع الوطني الديمقراطي : 12507 صوتا

23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 والمتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، على النحو الآتي :

حزب جبهة التحرير الوطني : أربعة (04)

مقعد

- جميعي محمد
- الوافي السبتي
- زروق كمال
- حشيشي عقيلة

تكتل الجزائر الخضراء : مقعدان (02)

- عثمانية محمد الهادي
- عبيد سميرة

حزب التجمع الوطني الديمقراطي : مقعدان

(02)

- مناعي أحمد
- بوديبة لويزة

ثانياً : يبلغ هذا القرار إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني، وإلى وزير الداخلية والجماعات المحلية، وإلى كل من الطاعن و المطعون ضده.

ثالثاً : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 1 و2 و3 رجب عام 1433 الموافق 22 و23 و24 مايو سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري

الطيب بلعيز

- أعضاء المجلس الدستوري :
- حنيفة بن شعبان،
- عبد الجليل بلعلى،
- بدر الدين سالم،
- حسين داود،
- محمد عبو،
- محمد ضيف،
- فوزية بن قلة،
- الهاشمي عدالة.

و عليه يكون توزيع المقاعد كالاتي :

* التوزيع الأولي :

* قائمة حزب جبهة التحرير الوطني : أربعة (04) مقاعد.

بمجموع الأصوات 35244 وباقي الأصوات 4692.

* قائمة تكتل الجزائر الخضراء : مقعد واحد (01).

بمجموع الأصوات 13359 و باقي الأصوات 5721

* قائمة التجمع الوطني الديمقراطي : مقعد واحد (01).

بمجموع الأصوات 12507 و باقي الأصوات 4869 .

مما يساوي ستة (06) مقاعد موزعة من بين الثمانية (08) المطلوب شغلها في الدائرة الانتخابية المعنية،

و اعتبارا أنه و بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى يعود المقعدان (02) الباقيان لكل من قائمة تكتل الجزائر الخضراء بباقي يساوي 5721 وقائمة حزب التجمع الوطني الديمقراطي بباقي يساوي 4869 حسب الترتيب،

و بالنتيجة يكون التوزيع النهائي كالاتي :

* التوزيع النهائي :

* حزب جبهة التحرير الوطني : أربعة (04) مقاعد.

* تكتل الجزائر الخضراء : مقعدان (02)

* حزب التجمع الوطني الديمقراطي : مقعدان (02)

لهذه الأسباب :

يقرر ما يأتي :

في الشكل :

- قبول الطعن.

في الموضوع :

- قبول الطعن موضوعا و بالنتيجة :

أولا : تصحيح نتائج الانتخابات التشريعية للدائرة الانتخابية تبسة الواردة في إعلان المجلس الدستوري رقم 01 / م د / 12 المؤرخ في

مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مديرين جهويين للخرزينة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما بصفتهما مديرين جهويين للخرزينة، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى :

- بلغشام غالمي، بالشلف،

- الطاهر جامع، بوهران.

★

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير الشؤون الدينية والأوقاف في ولاية غرداية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد محمد بوعوة، بصفته مديرا للشؤون الدينية والأوقاف في ولاية غرداية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

★

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير المجاهدين في ولاية قسنطينة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد عيسى بوسام، بصفته مديرا للمجاهدين في ولاية قسنطينة، لإحالاته على التقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مندوب الأمن في ولاية الشلف.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى، ابتداء من 5 فبراير سنة 2012، مهام السيد علي دوداح، بصفته مندوبا للأمن في ولاية الشلف، بسبب الوفاة.

★

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى البعثة الدائمة الجزائرية بجنيف (الكونفيدرالية السويسرية).

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى، ابتداء من 31 مارس سنة 2012، مهام السيد إدريس الجزائري، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى البعثة الدائمة الجزائرية بجنيف (الكونفيدرالية السويسرية).

★

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام قاضيين.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام الأنسة والسيد الآتي اسماهما بصفتهما قاضيين :

- نسيمة مرايحية،

- عبد الله تامرابط، في محكمة بركة.

العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج بجامعة الجزائر 3.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا :

- محمد عبد الوهاب، بصفته عميد كلية العلوم،

- العربي بن علي، بصفته عميد كلية الهندسة الميكانيكية،

- عبد القادر بن يطو، بصفته نائب مدير مكلفا بالتكوين العالي فيما بعد التدرج والتأهيل الجامعي والبحث العلمي،

- محمد طبال، بصفته نائب مدير مكلفا بالتنمية والاستشراف والتوجيه.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير المركز الجامعي بالبويرة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد أحمد حيدوش، بصفته مديرا للمركز الجامعي بالبويرة.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة العلاقات مع البرلمان.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد سمير لحول، بصفته نائب مدير للموظفين بوزارة العلاقات مع البرلمان، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام رئيس دراسات بوزارة الأشغال العمومية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد نور الدين قروزي، بصفته رئيسا للدراسات بالمكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة بوزارة الأشغال العمومية، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير المدرسة العليا للفنون الجميلة (أحمد ورايح مسلة).

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد نصر الدين قصاب، بصفته مديرا للمدرسة العليا للفنون الجميلة (أحمد و رايح مسلة)، بناء على طلبه.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير التجارة في ولاية وهران.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد لخضر بعزوزي، بصفته مديرا للتجارة في ولاية وهران، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بجامعة الجزائر 3.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد عبد الحميد زعباط، بصفته نائب مدير مكلفا بالتكوين

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى البعثة الدائمة الجزائرية بجنيف (الكونفيدرالية السويسرية).

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد بوجمعة دلي، سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى البعثة الدائمة الجزائرية بجنيف (الكونفيدرالية السويسرية)، ابتداء من 15 أبريل سنة 2012.



مراسيم رئاسية مؤرخة في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، تتضمن تعيين نواب مديرين بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تعين الأنسة آسيا بلقصة، نائبة مدير للدفاع في المديرية العامة للميزانية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد ناصر طاجين، نائب مدير لبرامج حشد الموارد المائية في المديرية العامة للميزانية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد محمد أوشاك، نائب مدير للمديونية العمومية الخارجية في المديرية العامة للخزينة بوزارة المالية.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مديرين جهويين للخزينة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيدان الآتي اسماهما مديرين جهويين للخزينة :

- الطاهر جامع، بالشلف،
- بلغشام غالي، بوهران.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام رئيسي دراسات بوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما بصفتهما رئيسي دراسات بوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى :

- أرزقي تيغيلت، بقسم ترقية الشراكة وإعادة الانتشار،

- أكلي أزواو، بقسم متابعة عمليات الشراكة والخصوصية.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مديرين للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية في الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم بصفتهم مديرين للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية في الولايات الآتية، لتكليفهم بوظائف أخرى :

- صالح بوناح، في ولاية البويرة،

- نجيب عاشوري، في ولاية قسنطينة،

- محمد مرموشي، في ولاية تيسمسيلت.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين رئيس ديوان والي ولاية أدرار.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد بوتخيل بن يوسف، رئيسا لديوان والي ولاية أدرار.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين المدير الجهوي للتجارة بسطيف.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد لخضر بعزوزي، مديرا جهويا للتجارة بسطيف.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين الأمين العام لجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد محمد ساري، أمينا عاما لجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد محمد طالحي، مكلفا بالدراسات والتلخيص بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مدير الصحة والسكان في ولاية جيجل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد نجيب عراب، مديرا للصحة والسكان في ولاية جيجل.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مديرين للشؤون الدينية والأوقاف في الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السادة الآتية أسماؤهم مديرين للشؤون الدينية والأوقاف في الولايات الآتية :

- كمال بلعسل، في ولاية ورقلة،
- عبد القادر باخو، في ولاية إيليزي،
- محمد بوعوة، في ولاية بومرداس.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 تعين السيدة وريدة إزغوين، نائبة مدير للأنظمة المعلوماتية بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة الأشغال العمومية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد نور الدين قروزي، مكلفا بالدراسات والتلخيص، مسؤولا عن المكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة بوزارة الأشغال العمومية.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مفتش بوزارة الثقافة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد سمير لحول، مفتشا بوزارة الثقافة.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مديرين للصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار في الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السادة الآتية أسماؤهم مديرين للصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار في الولايات الآتية :

- نجيب عاشوري، في ولاية البويرة،
- محمد مرموشي، في ولاية الجلفة،
- صالح بوناح، في ولاية قسنطينة.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين المدير العام للمركز الدولي للصحافة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد الطاهر بديار، مديرا عاما للمركز الدولي للصحافة.

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012، يتضمنان التعيين بوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيدان الآتي اسماهما بوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار :

- أكلي أزواو، مكلّفا بالدراسات والتلخيص،
- أرزقي تيغيلت، مدير دراسات بقسم ترقية الشراكة وإعادة الانتشار.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 26 أبريل سنة 2012 يعين السيد بوعلام بعداش، نائب مدير للوثائق والمحفوظات بوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار.

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الشؤون الخارجية

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012، يتضمن تفويض الإمضاء إلى مدير الأمم المتحدة والمؤتمرات الجهوية.

إن وزير الشؤون الخارجية،

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 403 المؤرخ في 21 رمضان عام 1423 الموافق 26 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزارة الشؤون الخارجية،

وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08 - 162 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 2 يونيو سنة 2008 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الخارجية،

وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 374 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1429 الموافق 26 نوفمبر سنة 2008 الذي يرخص لأعضاء الحكومة تفويض إمضائهم،

وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 26 فبراير سنة 2012 والمتضمن تعيين السيد محمد بلعورة، مديرا للأمم المتحدة والمؤتمرات الجهوية بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين بوزارة الشؤون الخارجية،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيد محمد بلعورة، مدير الأمم المتحدة والمؤتمرات الجهوية بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين، الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم وزير الشؤون الخارجية، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012.

مراد مدلسي

إن وزير الشؤون الخارجية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 403 المؤرخ في 21 رمضان عام 1423 الموافق 26 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزارة الشؤون الخارجية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08 - 162 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 2 يونيو سنة 2008 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الخارجية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 374 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1429 الموافق 26 نوفمبر سنة 2008 الذي يرخّص لأعضاء الحكومة تفويض إمضائهم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 26 فبراير سنة 2012 والمتضمن تعيين السيد العربي الحاج علي، نائب مدير لمنظمة الأمم المتحدة بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين بوزارة الشؤون الخارجية،

يقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيد العربي الحاج علي، نائب مدير منظمة الأمم المتحدة بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين، الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم وزير الشؤون الخارجية، على جميع الوثائق والمقرّرات باستثناء القرارات.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012.

مراد مدلسي

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012.

مراد مدلسي



قرارات مؤرخة في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012، تتضمن تفويض الإمضاء إلى نواب مديرين.

إن وزير الشؤون الخارجية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 403 المؤرخ في 21 رمضان عام 1423 الموافق 26 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزارة الشؤون الخارجية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08 - 162 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 2 يونيو سنة 2008 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الخارجية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 374 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1429 الموافق 26 نوفمبر سنة 2008 الذي يرخّص لأعضاء الحكومة تفويض إمضائهم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 26 فبراير سنة 2012 والمتضمن تعيين السيد محمد قشطولي، نائب مدير لمسائل الأمن الدولي بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين بوزارة الشؤون الخارجية،

يقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيد محمد قشطولي، نائب مدير مسائل الأمن الدولي بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين، الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم وزير الشؤون الخارجية، على جميع الوثائق والمقرّرات باستثناء القرارات.

إن وزير الشؤون الخارجية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 403 المؤرخ في 21 رمضان عام 1423 الموافق 26 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزارة الشؤون الخارجية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08 - 162 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 2 يونيو سنة 2008 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الخارجية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 374 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1429 الموافق 26 نوفمبر سنة 2008 الذي يرخص لأعضاء الحكومة تفويض إمضائهم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 27 مارس سنة 2012 والمتضمن تعيين السيد عبد الوهاب سعيداني، نائب مدير للمؤتمرات الجهوية بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين بوزارة الشؤون الخارجية،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيد عبد الوهاب سعيداني، نائب مدير المؤتمرات الجهوية بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين، الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم وزير الشؤون الخارجية، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012.

مراد مدلسي

إن وزير الشؤون الخارجية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 403 المؤرخ في 21 رمضان عام 1423 الموافق 26 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزارة الشؤون الخارجية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08 - 162 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 2 يونيو سنة 2008 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الخارجية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 374 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1429 الموافق 26 نوفمبر سنة 2008 الذي يرخص لأعضاء الحكومة تفويض إمضائهم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 27 مارس سنة 2012 والمتضمن تعيين السيد محمد سفيان براح، نائب مدير لنزع السلاح بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين بوزارة الشؤون الخارجية،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيد محمد سفيان براح، نائب مدير نزع السلاح بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين، الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم وزير الشؤون الخارجية، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012.

مراد مدلسي